الأمم المتحدة

A/64/7/Add.16

الجمعية العامة

Distr.: General
11 December 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

الباب ٣٤، السلامة والأمن

التقرير السابع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠- ٢٠١١

أولاً - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الإضافة للباب ٣٤، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6 (Sect.34)/Add.1)). وخلال نظر اللجنة في التقرير، اجتمعت مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام قدم في الوثيقة A/64/6 (Sect.34) ميزانية برنامجية مقترحة أولية للباب ٣٤ من الميزانية العادية والميزانية الإجمالية للأنشطة الممولة بصورة مشتركة، بانتظار إنجاز الاستعراض الإداري الشامل لتنظيم إدارة شؤون السلامة والأمن التي أوصى بها في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها في جميع أرجاء العالم وتقديم رد مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على توصيات الفريق المستقل.

٣ - وكما يشير الأمين العام في الفقرة ٣٤-٥ من تقريره الإضافي (A/64/6 (Sect.34)/Add.1)، فقد أنجزت الآن الاستعراض المذكور أعلاه لهذه الإدارة. واستندت الميزانية المقترحة الكاملة إلى نتيجة ذلك الاستعراض، التي ترد مناقشتها بمزيد من التفاصيل في

171209 171209 09-64626 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

الفرع الثاني أدناه. ويعيد المقترح أيضاً تناول بعض المسائل التي أثارها الأمين العام في تقريره السابق بشأن إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة، الذي قدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين ولكن لم يتخذ بشأنه أي إجراءات (انظر A/63/605 وتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة في الوثيقة (A/63/769).

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قدم في الوثيقة A/64/532 تقريراً منفصلاً عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في ما يتعلق بمشروع النظام الموحد لمراقبة الدخول (بمرحلتين الأولى والثانية (PACT I and PACT II)) والاحتياجات الأمنية الإضافية في مواقع معينة غير واردة في إطار الباب ٣٤. وترد تعليقات اللجنة وتوصياتها بشأن تلك المقترحات في تقريرها عن ذلك الموضوع (A/64/7/Add.15).

٥ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن طلبات الحصول على موارد إضافية للسلامة والأمن ستقدم قريباً خلال الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة إلى جانب الميزانية البرنامجية المقترحة للباب ٣٤ والتقديرات المنقحة المذكورة آنفاً. وكما أشار الأمين العام في الملاحظات التي قدمها إلى الجمعية العامة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، تتعلق هذه الطلبات تحديداً بإنشاء صندوق لدعم الضحايا، وإنشاء صندوق للطوارئ من أجل مساعدة إدارة شؤون السلامة والأمن على تلبية الطلبات الجديدة الملقاة على عاتقها، وكذلك توسيع نطاق سلطة الأمين العام بحيث يتجاوز المستوى الحالي الذي يبلغ مليون دولار من أجل الاضطلاع بالتزامات مالية جديدة في أوقات الأزمات. **وعلى الرغم من التسليم بأنه كان من الضروري تأجيل تقديم الميزانية المقترحة الكاملة إلى ما بعد إنجاز المراجعة الإدارية، ومن الإقرار أيضاً بحاجة الإدارة إلى أن تكون قادرة على الاستجابة للأحداث غير المتوقعة، تعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها بشأن الاحتياجات الإضافية المقبلة. وتأمل اللجنة في أن تُقدَّم طلبات الحصول على الموارد الإضافية للسلامة والأمن إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن.**

٦ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٢ الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام، في ما يتعلق بجميع الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة، أن يتخذ الخطوات الضرورية لتفادي اتباع نهج تجزيئي لعملية وضع الميزانية وأن يكفل عرض أوفى صورة ممكنة لاحتياجات المنظمة في فترات السنتين المقبلة.

ثانياً – الاستعراض الإداري لإدارة شؤون السلامة والأمن

٧ – كما ورد أعلاه، خلال صيف ٢٠٠٩، أجرى وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن المعيَّن حديثاً، استجابة لتوصية رئيسية قدمها الفريق المستقل، استعراضا إداريا داخليا لإدارة السلامة والأمن، بما في ذلك هيكلها، والأولويات التنفيذية، والملاك الوظيفي، والإجراءات، بهدف تحديد الأدوار والمسؤوليات على نحو أفضل، مع بيان واضح لمستويات المساءلة، وتحديد أساليب العمل، ووضع هيكل تنظيمي يعطي الأفضلية للميدان. وفي الفقرة ٣٤-٦ من وثيقة الميزانية، يشير الأمين العام إلى أن الاستعراض الإداري الداخلي يحدد عدداً كبيراً من المهام التي تضطلع بها الإدارة بحكم وظيفتها والمهام الواسعة النطاق التي ينبغي لإدارة شؤون السلامة والأمن أن تضطلع بها، بغض النظر عن أن العديد من هذه المهام لم يكن متوقعاً أصلاً و لم يتم التكليف بها صراحة. ويفيد أيضا بأن الإدارة لم تتلق حتى ذلك الوقت المقدار الملائم من الموارد للاضطلاع بتلك المهام. وبناءً عليه، فهدف الاستعراض هو توضيح الإنجازات المتوقعة للإدارة وما يترتب على ذلك من آثار في ما يتعلق بالموارد، وتقديم اقتراحات ترمي إلى تعزيز إدارة الوظيفة الأمنية داخل الأمم المتحدة، استناداً إلى تقرير الفريق المستقل وإلى النتائج الأخرى المنبثقة من مصادر خارج الإدارة.

٨ – وقد زُوِّدت اللجنة الاستشارية بنسخة من هذا الاستعراض الإداري. وتحدد هذه الوثيقة رؤية استراتيجية جديدة لإدارة السلامة والأمن، وسماتها الرئيسية هي التالية:

(أ) ستوفر إدارة شؤون السلامة والأمن قيادة شؤون الأمن في جميع أنحاء العالم للكيانات التابعة للأمانة العامة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها؛

(ب) يجب أن ينفذ الهيكل الموحد للإدارة برامج وسياسات سليمة ومصممة بشكل جيد وقيِّمة في جميع أرجاء منظومة الأمم المتحدة التي تتمتع بدرجة عالية من اللامركزية؛

(ج) يجب أن يكون مقر الإدارة منظمة أمنية مبسَّطة وقادرة على توفير التوجيه، والسياسات، والتدريب، وتقييم المخاطر، ومنتجات أمنية أخرى يكون بوسع مؤسسات الأمم المتحدة ومنسقي الأمن الاستفادة منها بفعالية لكفالة تنفيذ الأمن في مختلف الوكالات التابعة لها؛

(د) يجب أن تراعى الدقة في مجال التنسيق والتعاون بشأن البرامج والسياسات الأمنية على جميع المستويات التنظيمية للأمم المتحدة ذات الصلة؛

(هـ) يجب أن تكون السياسات والإجراءات القائمة على تحليل المخاطر في مقابل تفادي المخاطر هي التدابير الأمنية الأساسية لعمليات الأمم المتحدة إذا أريد للبرامج الأساسية أن تستمر في أجواء تكتنفها تحديات في مجال الأمن؛

(و) يجب أن تقوم السياسات والبرامج والتوصيات الأمنية على منهجيات أمنية شفافة ومبررة، تهدف إلى إيجاد سبل لأن تبقى برامج الأمم المتحدة منفذة في البلدان وأن تنجح في تحقيق مهامها. وسيشكل وجود إطار مساءلة مشترك ومنسق تنسيقاً كاملاً نموذجا توجيهيا واقعيا في ما يتعلق بالأدوار والمسؤوليات الأمنية؛

(ز) سيتم تطوير القدرات المذكورة أعلاه باتباع نهج تطوري، يكفل استيعاب الموارد الإضافية والاستفادة منها على النحو السليم، وتعديلها وفق الاحتياجات الفعلية؛

(ح) هناك حاجة إلى رقابة فعالة على تنفيذ السياسات والبرامج بهدف كفالة المساءلة عن ذلك، وهذا يقتضي أن تحقق الإدارة توازناً بين الرقابة الاستراتيجية وتوفير موارد إضافية تستعمل عندما تستدعي حالة محلية مزيداً من الدعم؛

(ط) حين تنضب الموارد بسبب حالات الزيادة المفاجئة في عمليات الانتشار، من واجب الإدارة تحديد سبل ترتيب أولويات الموارد المتبقية، بطرق منها تلقي الدعم من شبكة إدارة الأمن للأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، بحيث تكفل استمرار قدرتها على الاستجابة في حال طرأت احتياجات تشغيلية إضافية غير متوقعة.

٩ - وبغرض ترجمة الرؤية الاستراتيجية إلى واقع ملموس، تحدد وثيقة الاستعراض الإداري عدداً من المجالات الرئيسية التي تحتاج إلى التعزيز. ويمكن إيجازها كما يلي:

(أ) القدرة الإدارية: تعزيز مكتب وكيل الأمين العام؛ وتكريس هيكل دعم داخلي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة المعلومات؛ واتباع نهج أكثر اتساقاً وتكاملاً لإدارة الموارد البشرية؛

(ب) الدعم التنفيذي الذي يقدمه المقر في الميدان: تحسين تقييم التهديدات والمخاطر؛ وزيادة فعالية الدعم الإداري والتقني للأنشطة الميدانية؛ وتحسين أنشطة الدعم الميداني التقني (معالجة الحوادث وحالات الإجهاد الحرجة، وإدارة الأزمات، والتدريب، وإدارة مخاطر الطيران، والامتثال والتحقيقات والرصد)؛ وتحسين تنسيق الحماية المباشرة؛

(ج) قدرة العمليات الميدانية: زيادة انتشار الموظفين الميدانيين؛ إنشاء قدرات لتقييم التهديدات والمخاطر وتحليل المعلومات الأمنية في الميدان، وزيادة تنسيق خدمات السلامة والأمن في جميع أرجاء العالم.

١٠ - وتتناول اللجنة الاستشارية الاحتياجات المحددة من الموارد لكل مجال من هذه المجالات في الفرع الثالث أدناه. إلا أن اللجنة تود، في البداية، أن تدلي ببعض التعليقات والملاحظات العامة بشأن مسائل ناجمة عن الاستعراض الإداري وعن علاقتها بمقترحات الميزانية التي قدمها الأمين العام.

١١ - وكما يشير الأمين العام في الفقرة ٣٤-١ من وثيقة الميزانية، فإن الغرض من هذه الإدارة هو التمكين من تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها بأسلم وأكفأ السبل من خلال توفير القيادة الاستراتيجية، والدعم التنفيذي، والرقابة لنظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاستعراض الإداري يشدد على دور إدارة شؤون السلامة والأمن باعتبارها ميسراً لعمل المنظمة على أرض الواقع. **وتقدر اللجنة الاستشارية هذا النهج والتركيز على التعزيز الانتقائي لمهام تمكينية رئيسية من أجل تحسين تقديم خدمات السلامة والأمن إلى منظومة الأمم المتحدة، إلى جانب التشديد على تطوير الإدارة بوصفها تنظيماً مركزياً ومبسطاً وشفافاً وكفؤاً.** وتلاحظ اللجنة، في هذا الصدد، أن الاستعراض الإداري يدعو إلى اتباع نهج ''تطوري'' لتطوير الإدارة، وبهذه الصفة، لا يقترح أي تغييرات هامة في هيكلها التنظيمي القائم. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة أن الهيكل التنظيمي القائم ملائم إلى حد كبير.

١٢ - **ومن وجهة نظر اللجنة الاستشارية، لا يوضح الاستعراض الإداري تلك التدابير العلاجية بالقدر الكافي، على الرغم من أنه يحدد مواطن ضعف في الإدارة ويقدم عدداً من الاقتراحات الرامية إلى معالجتها (انظر الفقرتين ١٨ إلى ٢٠ أدناه). وبالرغم من أن مقترحات الميزانية التي قدمها الأمين العام تقوم على نتائج الاستعراض الإداري، فإن وثيقة الميزانية لا تتضمن خطة شاملة لتنفيذ هذه النتائج، ولا تشير إلى أي ترتيب نسبي لأولوياتها.**

١٣ - **وتشير اللجنة الاستشارية أيضاً إلى أن الاستعراض الإداري لم يعالج عدداً من المسائل التي أثارها الفريق المستقل.** وباستثناء إشارة مقتضبة إلى إنشاء الفريق التنفيذي المعني بالأمن والتعبير عن تأييد توصية الفريق المستقل بإنشاء وظيفة أمين عام مساعد لشؤون السلامة والأمن (انظر الفقرتين ٣٥ و ٣٦ أدناه)، لا يعالج هذا الاستعراض المسألة الأوسع نطاقاً للمسؤولية الإدارية عن خدمات السلام والأمن وتوفير القيادة التنظيمية لها. ويشير الفريق المستقل، في جملة أمور، إلى أنه يتعين أن يكون وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، بغرض تعزيز ثقافة الأمن على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأكملها، على اتصال مباشر ومتكرر بالأمين العام والرؤساء التنفيذيين للوكالات الذين يتعين عليهم بالمثل إدراج

الأمن في تخطيطهم للسياسات بوصفه اعتباراً استراتيجياً. **وكانت اللجنة تتوقع أن ترى وصفاً مفصلاً لهيكل القيادة والتنسيق والمساءلة القائم على نطاق المنظومة في مجال الأمن والسلامة، وتحليلاً لفعاليته، واقتراحات ملموسة لما ينبغي اتخاذه عند الاقتضاء من تدابير لتعزيزه. وكانت اللجنة تود أن يتضمن الاستعراض الإداري إشارة إلى تعليقات الفريق المستقل وتوصياته بشأن الصورة العامة للأمم المتحدة وآثارها على الأمن.**

١٤ - **وفي مسألة ذات صلة بهذا الأمر، ترى اللجنة الاستشارية أنه، في ضوء مبدأ "لا برنامج من دون أمن" وحتمية تحديد المسؤولية الإدارية في المنظمة كليهما، فإن وضع تحديد واضح للأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالسلامة والأمن، وخاصة في الميدان يصبح أمرا بالغ الأهمية. ولا يشير الاستعراض الإداري إلا بشكل مقتضب إلى الأداة الرئيسية لإنشاء هذه الأدوار والمسؤوليات، ألا وهي إطار المساءلة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، الذي بدأ العمل به في عام ٢٠٠٢ وأحاطت علما به الجمعية العامة في عام ٢٠٠٧ في قرارها ٦١/٢٦٣ (للاطلاع على نص الإطار، انظر A/61/531، المرفق).** وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية قامت، في آب/أغسطس ٢٠٠٩، باستعراض الإطار وتنقيحه. وكانت اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة قد أقرت النسخة المنقحة منه، التي لم تشمل عددا أكبر من الجهات الفاعلة في نظام إدارة الأمن فحسب، بل وتضمنت أيضا قدرا أكبر من الوضوح بشأن موضوع المساءلة، ووافق عليها في وقت لاحق مجلس الرؤساء التنفيذيين. وستُقدم هذه النسخة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين للموافقة عليها. **وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يُقدم إطار المساءلة المنقح إلى الجمعية العامة في أقرب فرصة ممكنة.**

١٥ - وثمة مسألة أخرى هامة ناقشها الفريق المستقل - وتناولتها بعد ذلك اللجنة التوجيهية المعنية بالسلامة والأمن والتابعة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة - وإن لم يتناولها الاستعراض الإداري، وهي اقتراح الاستعاضة عن نظام المراحل الأمنية الحالي بنظام جديد لإدارة مستويات الأمن يعمل بمفهوم يركِّز على التهديدات. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الغرض من التغييرات التي اقترحتها اللجنة التوجيهية هو ضمان ألا تُحدد مستويات الأمن في موقع معيّن إلا على أساس اعتبارات أمنية، وأن النظام الجديد هو بمثابة وسيلة لزيادة وعي الموظفين بحجم التهديدات في مركز عمل معين والبدء في اتخاذ إجراءات للتصدي لها. وكان مجلس الرؤساء التنفيذيين قد أقر، في دورته الربيعية لعام ٢٠٠٩، التغييرات التي اقترحتها اللجنة التوجيهية، وطلب إلى إدارة شؤون السلامة والأمن أن تقود مجموعة من المشاريع لوضع منهجية منظمة لتقييم التهديدات، وكذلك مواصفات نظام إدارة مستويات الأمن المقترح وتعاريفه. وقد تم اختبار النظام الجديد وكذلك مجموعة

جديدة من المبادئ التوجيهية لتحديد المخاطر المقبولة، اختباراً تجريبياً في خمسة مواقع. ويجري استعراض نتائج هذا المشروع التجريبي التي ستُعرض على اللجنة التوجيهية قبل نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن التغييرات المقترحة، بحسب وجهة نظر مجلس الرؤساء التنفيذيين، تعكس التحوُّل المطلوب في العقلية المؤسسية في إدارة الأمن من نهج ''متى تغادر''إلى نهج ''كيف تواصل العمل''. **وترحب اللجنة الاستشارية بهذا النهج، وتتطلع إلى نتائج المشروع التجريبي والمقترحات التي ستقدمها إدارة شؤون السلامة والأمن بناء على ذلك.**

١٦ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أن الفريق المستقل أوصى، في تقريره، بأن يجري تقييم جدوى إنشاء مراكز الأمن والسلامة الإقليمية. وعلى الرغم من أن الاستعراض الإداري يشير إلى هذه التوصية، فإنه يخلص إلى أنه، في ضوء عملية إعادة الهيكلة الهامة التي تنطوي عليها هذه المبادرة، وكذلك ارتفاع تكاليف إنشاء تلك المراكز وأن هذه التوصية لا تتفق فيما يبدو مع الرؤية الاستراتيجية الجديدة الداعية إلى إقامة هيكل إداري بسيط ومنسق، لن يتم السعي في الوقت الحالي إلى إنشاء مراكز إقليمية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن لم يحبذ إضافة مستوى إداري آخر إلى هيكل الإدارة، وأنه في هذا الوقت الذي تخضع فيه الميزانية لبعض القيود، ستُستخدم الموارد اللازمة لهذا المشروع استخداماً أفضل في المجالات التي تحظى بأولوية أعلى.

١٧ - وبالرغم مما تقدم، فإن الأمين العام يقترح أن يُنشأ في نيروبي فريق إقليمي للدعم التقني مؤلف من ١٢ شخصاً، على أساس تجريبي، لتوفير الخدمات الاستشارية وخدمات التدريب والامتثال والتحقيق لأفريقيا، وفي حالات الطوارئ للشرق الأوسط. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المسؤولية الإدارية وبالتالي المساءلة عن الخدمات ستظلان منوطتين بإدارة شؤون السلامة والأمن في المقر، وبأن هذا المخطط التجريبي سيتم تقييمه طوال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وإذا ثبت أنه قادر على الاستمرار، فإن الأمين العام سيقدم اقتراحا لإنشاء دوائر تقنية في مراكز إقليمية أخرى ابتداء من فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. **وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى الحصول على تقييم لمدى فعالية المشروع التجريبي في سياق تقرير مقبل.** وترد تعليقات اللجنة وتوصياتها بشأن الموارد المحددة لهذا المشروع في الفقرات ٣٤ و ٦٥ و ٦٦ أدناه.

١٨ - **وكما ورد في الفقرة ١١ أعلاه، يدعو الاستعراض الإداري إلى اعتماد نهج "تطوري" في تنمية إدارة شؤون السلامة والأمن. وعلى هذا النحو، فإن بعض المقترحات الواردة فيه، والاحتياجات من الموارد ذات الصلة الواردة في وثيقة الميزانية ينبغي اعتبارها**

في رأي اللجنة "أعمالا قيد الإنجاز". فعلى سبيل المثال، يحدد الاستعراض الإداري عدداً من أوجه القصور في استراتيجية الموارد البشرية التي تتبعها الإدارة حالياً في مجالات مثل التعرف على الموظفين سواء في المقر أو في الميدان وتعيينهم ونشرهم والاحتفاظ بهم وتطوير قدراتهم وتخطيط مسارهم الوظيفي. وتتناول الفقرات من ٣٤-١٠٢ إلى ٣٤-١٠٤ من وثيقة الميزانية هذه المسألة، وتشير إلى اعتزام الإدارة إجراء استعراض شامل ومتكامل لاحتياجاتها من الموارد البشرية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن إدارة شؤون السلامة والأمن أنشأت فريقا عاملا لهذا الغرض، وسيُستعان في ذلك بخبير استشاري (أو شركة استشارية) لديه خبرة محددة. وسيستعرض الفريق العامل أفضل الممارسات من داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها من أجل وضع استراتيجية للموارد البشرية من شأنها أن تخدم المنظمة للسنوات العشر القادمة وما بعدها. وكان من المتصور أن عملية الاستعراض ستستغرق ما بين ١٢ و ١٨ شهراً. وترد تعليقات اللجنة الاستشارية على هذه الوظيفة المحددة والاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف المرتبطة بالاستعراض في الفقرات ٧٠ و ٧١ و ٧٥ أدناه.

١٩ - **بالنظر إلى الترتيبات التعاقدية الجديدة وظروف الخدمة الجديدة المنسَّقة على صعيد منظومة الأمم المتحدة، وكذلك الإصلاحات الأخرى في مجال الموارد البشرية الجارية داخل المنظمة، تحث اللجنة الاستشارية الإدارة على أن تظل، أثناء استعراض مواردها البشرية، على اتصال وثيق بمكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة الدعم الميداني، عند الاقتضاء، لضمان أن تكون أية تعديلات يُقترح إدخالها على السياسات والممارسات الحالية متماشية مع التدابير المتخذة بالفعل على نطاق المنظمة. وينبغي تقديم معلومات مفصلة عن النتائج التي توصل إليها استعراض الموارد البشرية، وكذلك أي طلبات من الموارد ذات صلة، ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.**

٢٠ - ويشير الاستعراض الإداري أيضا إلى الحاجة للقيام، على مدى السنتين القادمتين، بإصلاحات كبيرة في دوائر الأمن والسلامة في جميع أنحاء العالم، التي يعمل بها الآن أكثر من ١ ٠٠٠ ضابط وتمثل أكثر من ٥٠ في المائة من موارد ميزانية الإدارة، وذلك من أجل تحقيق مزيد من توحيد العمليات وضمان أن تُستخدم الموارد البشرية والمالية على نحو أكثر فعالية وشفافية. ووفقا للاستعراض الإداري، سينصبُّ تركيز الإصلاحات على استحداث مقاييس إدارية تمكّن المديرين من استخدام أدوات موحدة لقياس الأداء مصممة لضمان أن تكون تكاليف الموظفين والتكاليف التشغيلية في مختلف مراكز العمل شفافة وسهلة المقارنة بقدر الإمكان. وفي الفقرتين ٣٤-٣٤ و ٣٤-٣٥ من وثيقة الميزانية، يشير الأمين العام بإيجاز لهذه المسألة، حيث أوضح، في جملة أمور، أنه يتعين على الدوائر أن تنفذ أدوات إدارية جديدة

لضمان الاستفادة من الموظفين والأموال في الحالات التي تكون فيها الحاجة أشد إلحاحاً. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن عدداً من التدابير، من ضمنها إنشاء قدرات قوية لإدارة المعلومات (انظر الفقرات ٦٢ إلى ٦٤ أدناه)؛ وتوفير قدرات تحليلية إضافية (انظر الفقرتين ٤٧ و ٥٦ أدناه)؛ وتوحيد المعدات؛ ووضع استراتيجية عالمية ومنسقة للسلامة والصحة المهنية؛ وكذلك وضع إجراءات احتياطية للتعامل مع الأزمات وحالات الطوارئ غير المتوقعة، ومؤشرات للإنذار المبكر وإجراءات تشغيل موحدة موجهة نحو تعزيز المسؤولية والمساءلة على جميع المستويات، سيُنفذ تدريجيا بغية تحقيق هذا الهدف. **وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تُدرج في مشاريع الميزانيات المقبلة آخر ما يستجد من معلومات عن التقدم المحرز في الإصلاح الإداري لدوائر السلامة والأمن في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للإدارة أن تستفيد بأقصى قدر ممكن من الوسائل الإلكترونية المتاحة، ولا سيما النُظُم الموحدة لمراقبة الدخول (انظر A/64/7/Add.15)، لتعزيز دوائر الأمن والسلامة. وينبغي لأي طلبات تُقدم في المستقبل بشأن تزويد دوائر الأمن والسلامة بموارد بشرية في جميع أنحاء العالم أن تأخذ بعين الاعتبار التطورات ذات الصلة في هذا الصدد.**

٢١ - ويرد في الفرع الثالث أدناه توصيات اللجنة الاستشارية المحددة بشأن الموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف التي طلبها الأمين العام في وثيقة الميزانية. **وقد اعتمدت اللجنة، لدى صياغة توصياتها، نهجاً حذراً إزاء المفهوم "التطوري" المذكور أعلاه، واضعة في اعتبارها أن عددا من التدابير المبينة في الاستعراض الإداري لا تزال في مرحلة مبكرة جداً من التصميم، وستتطلب في جميع الاحتمالات مزيدا من الاهتمام في فترات السنتين المقبلة. وفي هذا الصدد، تشعر اللجنة بالقلق أيضا لأن الجهود الرامية إلى تعزيز الإدارة لا ينبغي أن تركز على توسيع القدرات فحسب، بل أيضا على تحسين نوعية القدرات الموجودة. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقدم الأمين العام في سياق تقرير الأداء الأول، معلومات مستكملة تفصيلية عن التقدم المحرز في جهود تعزيز الإدارة.**

٢٢ - **وتشدد اللجنة الاستشارية على الدور الأساسي للجمعية العامة في تحديد ولاية إدارة شؤون السلامة والأمن والسياسات التي تنظم أنشطتها.**

ثالثا – الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ للباب ٣٤، السلامة والأمن

٢٣ – تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مجمل الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الميزانية العادية للباب ٣٤، بما في ذلك حصة الأمم المتحدة من تكاليف السلامة والأمن المشتركة التمويل (انظر الفقرتين ٢٥ و ٢٦ أدناه)، يبلغ ٩٠٠ ١١٣ ٢٤٧ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ١٨٨ ٣٩ دولار، أو ١٨,٨ في المائة، مقارنة بالاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويفيد الأمين العام بأن هذا النمو نتيجة للموارد الإضافية الموصى بها عقب الاستعراض الإداري والأثر المتأخر للوظائف الإضافية السبع التي وافقت عليها الجمعية العامة في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لأغراض إدارة الأزمات. ويقدر الأثر المتأخر للمقترحات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على الميزانية العادية بمبلغ ٤٠٠ ٠٧٧ ١٧ دولار، يشمل الأثر المتأخر للوظائف الجديدة الممولة من الميزانية العادية (٢٠٠ ٨٠٧ ١١ دولار) وحصة الميزانية العادية من الوظائف الجديدة المقترحة المشتركة التمويل (٢٠٠ ٢٧٠ ٥ دولار).

٢٤ – وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك من الجدول ٣٤-٦ من تقرير الأمين العام أن إجمالي المبلغ المطلوب في الميزانية فيما يتعلق بالباب ٣٤ هو ٥٠٠ ٥٦٦ ٤٤٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، ويعكس زيادة قدرها ٨٠٠ ٢٢٧ ٦٧ دولار أو ١٧,٦ في المائة، مقارنة بالاعتماد المرصود لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢٥ – ويشير الأمين العام في الفقرة ٣٤-١٠ من تقريره إلى أنه نظرا للمسؤولية المزدوجة التي تضطلع بها الإدارة فيما يتصل بتوفير السلامة والأمن للموظفين والوفود والزوار في المواقع الرئيسية للأمم المتحدة من جهة، وتوفير السلامة والأمن لعمليات منظومة الأمم المتحدة في الميدان من جهة أخرى، تموَّل أنشطة الإدارة من الميزانية العادية وعلى أساس تقاسم التكاليف مع المنظمات الأخرى التي يشملها نظام إدارة الأمن في الميدان. وفيما يتعلق بالميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل، تُحدد المسؤولية المالية لكل منظمة مشاركة استنادا إلى حصتها التناسبية من الموظفين العاملين في الميدان. وعملا بتوصية الجمعية العامة الواردة في قرارها ٦١/٢٦٣، وافقت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى على قسمة التكاليف الأمنية المتعلقة بالميدان على أساس النسبة المئوية الفعلية للموظفين، بناء على بيانات مستمدة من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه بناء على بيانات تعداد توافرت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، تبلغ حاليا حصة الأمم المتحدة من الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل لفترة السنتين

٢٠١٠-٢٠١١ ما نسبته ٢٦,١٣ في المائة. وتعزى الزيادة، مقارنة بحصة فترة السنتين السابقة وقدرها ٢٣,٧٩ في المائة، إلى زيادة عدد موظفي الأمم المتحدة العاملين في الميدان. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة يقوم حاليا بوضع بيانات التعداد، حسب توافرها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، في صيغتها النهائية؛ وستستخدم الأرقام المستخلصة في تحديد الحصة النهائية للأمم المتحدة من ميزانية الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. **وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن رأيها بأن ترتيبات تقاسم التكاليف المتصلة بالأنشطة الأمنية الميدانية مهمة لكفالة اشتراك جميع الجهات المعنية في ملكية النظام والمساءلة عنه.**

٢٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مجمل الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل تبلغ ٥٠٠ ٩٥٩ ٢٦٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وتعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ٥١٣ ٣٧ دولار، أو ١٦,٨ في المائة، مقارنة بالاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويقدر الأثر المتأخر للوظائف الجديدة المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل بمبلغ ٨٠٠ ٢٤٧ ٢٠ دولار.

٢٧ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٣٤-١٣ من تقريره إلى أن الميزانية العادية والموارد المشتركة التمويل ستستكمل بموارد خارجة عن الميزانية تقدر بمبلغ ٦٠٠ ٨١١ ١٦ دولار، مستمدة من (أ) حساب دعم عمليات حفظ السلام؛ و (ب) المبالغ المستردة مقابل خدمات الأمن والسلامة المقدمة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛ و (ج) التمويل من موارد خارجة عن الميزانية تخصصها الجهات المانحة لدعم التدابير الأمنية اللازمة التي تكون هناك حاجة ماسة إليها.

٢٨ - **وفيما يتعلق بتقديم وثيقة الميزانية، ترى اللجنة الاستشارية أنه كان من الممكن تبرير العديد من طلبات الموارد على نحو أفضل. وتقديم معلومات إحصائية ذات صلة بالموضوع كان سيكون مفيدا بشكل خاص.** وفيما يتعلق بشكل خاص بمقترحات التوظيف المقدمة من الأمين العام، قُدم إلى اللجنة، بناء على طلبها، جدول يبين مجموع عدد وظائف الأمن المعتمدة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، والعدد المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ومواقعها (انظر المرفق الأول). **وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يدرج الأمين العام في مقترحات الميزانية المقبلة معلومات تفصيلية عن مستويات ملاك الموظفين الحالية والمقترحة، وكذلك وصفا لمهام الوظائف الحالية، وذلك لتمكين القارئ من اتخاذ قرارات مستنيرة بالكامل بشأن الحاجة إلى قدرة إضافية.**

ألف – تعليقات وتوصيات بشأن الوظائف

٢٩ – يلخص الجدول التالي الوظائف الممولة من الميزانية العادية والوظائف المشتركة التمويل المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وكذلك مقترحات الأمين العام فيما يتعلق بالوظائف الممولة من الميزانية العادية والوظائف المشتركة التمويل للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويبين الجدول أيضا الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير خريطة تنظيمية تفصيلية للإدارة تبين توزيع الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

موارد الموظفين المقترحة

	الوظائف	الرتبة
الميزانية العادية		
الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٩٤٣	١ وكيل أمين عام، ٢ مد-٢، ٢ مد-١، ٩ ف-٥، ١٧ ف-٤، ١٩ ف-٣، ٦ ف-٢/١، ٨ خ ع (ر ر)، ١٧٢ خ ع (ر أ)، ٣٠٠ خ أ، ٤٠٧ ر م
الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	١ ١٨٦	١ وكيل أمين عام، ١ أمين عام مساعد، ١ مد-٢، ٢ مد-١، ١١ ف-٥، ٢٤ ف-٤، ٢٨ ف-٣، ٧ ف-٢/١، ٨ خ ع (ر ر)، ١٨٩ خ ع (ر أ)، ٣٢٦ خ أ، ٥٨٨ ر م
وظائف جديدة	٢٤٣	٢ ف-٥، ٧ ف-٤، ٩ ف-٣، ١ ف-٢/١، ١٧ خ ع (ر أ)، ٢٦ خ أ، ١٨١ ر م
تحويل وظائف	١١٣	٢٠ خ ع (ر أ)، و ٢٣ خ أ، و ٦١ ر م من وظائف مؤقتة إلى وظائف ثابتة
إعادة تصنيف وظائف	١	من مد-٢، مكتب وكيل الأمين العام، إلى رتبة أمين عام مساعد
الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل		
الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٨٤٧	١ مد-٢، ١ مد-١، ٣٦ ف-٥، ١٥٧ ف-٤، ٩٩ ف-٣، ٦ ف-٢/١، ٣ خ ع (ر ر)، ٢٥ خ ع (ر أ)، ١٢٥ خ أ، ٣٦٩ ر م
الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٩٩٩	١ مد-٢، ٢ مد-١، ٣٩ ف-٥، ٢٣٠ ف-٤، ١٢٩ ف-٣، ٦ ف-٢/١، ٥ خ ع (ر ر)، ٢٧ خ ع (ر أ)، ١٦٠ خ أ، ٤٠٠ ر م
وظائف جديدة	١٥٢	٣ ف-٥، ٧٣ ف-٤، ٣٠ ف-٣، ١ ف-٢/١، ١خ ع (ر ر)، ٣ خ ع (ر أ)، ١٠ خ أ، ٣١ ر م
تحويل وظائف	٢٥	٢٥ خ أ من وظائف مؤقتة إلى وظائف ثابتة
إعادة تصنيف وظائف	٢	من ف-٥، في شعبة العمليات الإقليمية، إلى رتبة مد-١؛ ومن خ ع (ر أ)، في دائرة الدعم الميداني، إلى خ ع (ر ر)
نقل	١	ف-٢، في دائرة الدعم الميداني، إلى شعبة العمليات الإقليمية
الموارد الخارجة عن الميزانية		
الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٥٤	١ ف-٥، ١١ ف-٤/٣، ١ ف-٢/١، ٢٩ خ ع (ر أ)، ١٢ خ أ

المختصرات: ف = الفئة الفنية؛ مد = مدير؛ خ ع = الخدمات العامة؛ ر ر= الرتبة الرئيسية؛ ر أ = الرتب الأخرى؛ خ أ = خدمات الأمن؛ ر م = الرتبة المحلية.

٣٠ - وتبلغ تقديرات الموارد اللازمة للوظائف البالغ عددها ١ ١٨٦ وظيفة، المقترحة في إطار الميزانية العادية، ٧٠٠ ٣٢٢ ١٥٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٣٠٠ ٨٥١ ١٩ دولار، أو ١٤,٩ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وهناك وظائف إضافية يبلغ صافي مجموعها ٢٤٣ وظيفة، مطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويقترح أيضا إعادة تصنيف وظيفة واحدة إلى الأعلى، من الرتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد فضلا عن تحويل ١١٣ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة. ويمكن توزيع الوظائف الإضافية المقترحة على النحو التالي:

(أ) ست وظائف تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة؛

(ب) ٢٢٨ وظيفة في إطار البرنامج الفرعي ١، تنسيق شؤون السلامة والأمن، بما في ذلك ثلاث وظائف في وحدة تنسيق الحماية، ووظيفة في شعبة خدمات السلامة والأمن في المقر و ٢٢٤ وظيفة في دوائر الأمن والسلامة التابعة للمقار الإقليمية واللجان الإقليمية؛

(ج) تسع وظائف في إطار البرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان، العنصر ٢، الدعم الميداني، بما في ذلك أربع وظائف في وحدة دعم إدارة الأزمات وخمس وظائف لدعم أنشطة إدارة المعلومات.

٣١ - وتبلغ تقديرات الموارد اللازمة للوظائف البالغ عددها ٩٩٩ وظيفة، المقترحة في إطار الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل ٢٠٠ ٢٦٧ ١٨٧ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وتعكس زيادة قدرها ٤٠٠ ٥٨٣ ٢٢ دولار، أو ١٣,٧ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وهناك وظائف إضافية يبلغ صافي مجموعها ١٥٢ وظيفة، مطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويقترح أيضا إعادة تصنيف وظيفتين إلى الأعلى، وظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، ونقل وظيفة واحدة، وتحويل ٢٥ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة. ويمكن توزيع الوظائف الإضافية المقترحة على النحو التالي:

(أ) عشر وظائف في إطار البرنامج الفرعي ١، تنسيق شؤون الأمن والسلامة؛

(ب) ١٢٦ وظيفة في إطار البرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان، العنصر ١، التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية، بما في ذلك ٢٠ وظيفة لتقييم التهديدات والمخاطر في المقار وفي الميدان، و ١٠ وظائف في شعبة العمليات الإقليمية، و ٦١ وظيفة لأفراد الأمن الميداني و ٣٥ وظيفة في مراكز الأمن والمعلومات؛

(ج) ١١ وظيفة في إطار البرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان، العنصر ٢، الدعم الميداني، بما في ذلك أربع وظائف في وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة وست وظائف في قسم التدريب والتنمية ووظيفة واحدة لأنشطة إدارة مخاطر الطيران؛

(د) خمس وظائف جديدة في إطار الدعم البرنامجي.

وترد توصيات اللجنة الاستشارية بشأن المقترحات المبينة في هذه الفقرة والفقرة ٣٠ أعلاه في مناقشتها لأبواب الميزانية المتصلة بهذه المقترحات.

التوجيه التنفيذي والإدارة

الميزانية العادية

الوظائف الجديدة

٣٢ - يقترح الأمين العام في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة إنشاء ست وظائف جديدة.

مكتب وكيل الأمين العام

٣٣ - يُقترح إنشاء وظيفتين من الرتبة ف-٤ ووظيفة من الرتبة ف-٣ في مكتب وكيل الأمين العام لإنشاء قدرة في مجالات الاتصال والإبلاغ والدعوة من أجل تقديم دعم ذي جودة مهنية في مجال الاتصالات، ولا سيما خلال الأزمات، ولضمان استمرار قيام موظفين فنيين داخل المكتب بمعالجة الاتصالات مع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية (انظر الوثيقة A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٢١ (ب)). **وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ ووظيفة من الرتبة ف-٣ في مكتب وكيل الأمين العام لتشكيل قدرة في مجالات الاتصال والإبلاغ والدعوة. أما مهام الوظيفة المتبقية من الرتبة ف-٤ المقترحة من الأمين العام، فينبغي استيعابها ضمن القدرة المتاحة.**

وحدة الامتثال والتقييم والرصد

٣٤ - يقترح إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ لموظف تحقيقات في نيويورك في وحدة الامتثال والتقييم والرصد، للتصدي للزيادة المرتقبة في حجم العمل المتعلق بالتحقيقات والاستعراضات التي تقوم بها وحدة الشؤون الداخلية (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٢١ (ج))، ويقترح إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٣ لموظف معني بالامتثال ووظيفة من الرتبة ف-٣ لموظف تحقيقات في نيروبي لدعم أنشطة الامتثال والتقييم والرصد في إطار مشروع تجريبي يرمي إلى إنشاء قدرة

إقليمية للدعم التقني (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٢١ (ج) والفقرة ١٧ أعلاه). **وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تمول الوظيفة المقترحة من الرتبة ف-٤ لموظف تحقيقات في نيويورك في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى أن يثبت أن مهام هذه الوظيفة ضرورية باستمرار. وتوصي اللجنة كذلك بأن تمول الوظيفتان من الرتبة ف-٣ المقترحتان لنيروبي في إطار المساعدة المؤقتة العامة في انتظار تقييم المشروع التجريبي.**

إعادة التصنيف

٣٥ - يقترح الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة نائب وكيل الأمين العام إلى الأعلى من الرتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذا المقترح قدم استجابة لتوصيات الفريق المستقل بهدف تمكين وكيل الأمين العام من التركيز على المسائل الاستراتيجية مع ضمان أن يكون أحد كبار المسؤولين موجودا من أجل التسيير اليومي للإدارة بصفة عامة ولتعزيز الإدارة الداخلية، وكذلك لتمثيل الإدارة أثناء غياب وكيل الأمين العام (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٢١ (أ)).

٣٦ - وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن الأمين العام المساعد سيدعم وكيل الأمين العام في أداء مهامه بصفته الرئيس التنفيذي للإدارة، بوسائل منها تنسيق عمل مختلف الوحدات في المقر والميدان والإشراف على إعداد التقارير المقدمة إلى الهيئات الحكومية الدولية. وعلى أساس يومي، سيدير شاغل الوظيفة قسم التدريب والتنمية، ووحدة السياسات والتخطيط والتنسيق، ووحدة الامتثال والتقييم والرصد، ووحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة. وسيقوم أيضا ببعثات باسم وكيل الأمين العام عند الاقتضاء. **وللأسباب السالفة الذكر، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترح إعادة تصنيف وظيفة نائب وكيل الأمين العام من الرتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد.**

البرنامج الفرعي ١، تنسيق شؤون الأمن والسلامة

الميزانية العادية

الوظائف الجديدة

٣٧ - في إطار البرنامج الفرعي ١، تنسيق شؤون الأمن والسلامة، يقترح الأمين العام إنشاء ٢٢٨ وظيفة جديدة.

وحدة تنسيق الحماية في المقر

٣٨ - من المقترح إنشاء وظيفة برتبة ف-٥ في وحدة تنسيق الحماية في المقر يشغلها رئيس الوحدة، لتوفير الإدارة الاستراتيجية من أجل تلبية احتياجات كبار المسؤولين من الحماية المباشرة على أفضل وجه (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٢٩). من المقترح أيضا إنشاء وظيفة برتبة ف-٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، لكفالة تحقيق مستويات اتصال ملائمة بكل من موظفي الحماية المباشرة وكبار المسؤولين (انظر المرجع نفسه). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من قراءة الفقرة ٣٤-٢٨ من وثيقة الميزانية أنّ الوحدة شهدت زيادة بنسبة ٤٦ في المائة في عبء العمل منذ عام ٢٠٠٦ وأنها لا تستطيع حاليا القيام، بأسلوب متسق وثابت، بتلبية متطلبات إجراء استعراضات مستمرة لتفاصيل خدمات الحماية المباشرة القائمة في المواقع المكلفة بها، والاحتياجات المحددة للبعثات التي تدعمها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، أو متطلبات زيادة القدرة من موظفي الحماية المباشرة. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن رئيس الوحدة، بالإضافة إلى قيامه بإدارة هذه الوحدة، سيشارك في المشاريع الاستراتيجية المتصلة بجملة أمور منها تطوير السياسات وإجراءات التشغيل الموحدة وتعيين موظفي الحماية المباشرة وتدريبهم. **وللأسباب التي أعطاها الأمين العام، توصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إنشاء وظيفة رئيس وحدة برتبة ف-٥. وتوصي اللجنة بعدم قبول اقتراح إنشاء وظيفة الرتبة ف-٣ ووظيفة فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لأنها تعتقد أن مهام هاتين الوظيفتين، وهي ليست بجديدة، ينبغي استيعابها ضمن القدرات المتوافرة. وفي هذا الصدد، ولكفالة توفير أساس واضح لطلبات الميزانية المتصلة بعمليات الحماية المباشرة في المستقبل، توصي اللجنة الاستشارية برسم سياسة محددة بوضوح بشأن الحماية المباشرة.**

شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر

٣٩ - من المقترح إنشاء وظيفة برتبة ف-٤ في شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر، لتعزيز قدرة مكتب مدير الشعبة على توفير التنسيق والدعم بشكل يومي لدوائر الأمن والسلامة في المقر، والمكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٣١). **وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم قبول هذا الاقتراح لأنها تعتقد أن مهام الوظيفة المقترحة ينبغي استيعابها ضمن القدرات المتوافرة.**

دوائر الأمن والسلامة في جميع أنحاء العالم

٤٠ - من المقترح إنشاء الوظائف التالية البالغ عددها ٢٢٤ وظيفة في دوائر الأمن والسلامة في المقار الإقليمية واللجان الإقليمية:

(أ) في المقر في نيويورك، ٢٦ وظيفة من وظائف خدمات الأمن لتعزيز قدرة الحماية المباشرة عن طريق إضافة دفعة مناوبة كاملة للعنصر الحالي من الموظفين (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٣٦ (أ))؛

(ب) في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ١٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لإنشاء وحدة للكلاب البوليسية لتعزيز العنصر الحالي من الموظفين من أجل قيادة التدريب في مجال إدارة الأزمات وإدارة الأنشطة المتزايدة في المباني التي تشغلها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (ب))؛

(ج) في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وظيفة برتبة ف-٣ لموظف أمن لتنسيق العمليات الأمنية. ووفقا لما ذكره الأمين العام، يلزم إنشاء هذه الوظيفة بسبب حجم المجمّع ومدى تعقيده والعدد الكبير من الموظفين العاملين فيه. بالإضافة إلى ذلك، من المقترح إنشاء ٨٦ وظيفة بالرتب المحلية، منها ٧٦ وظيفة لتعزيز وحدة الضباط النظامية العادية ووحدة السلامة من الحرائق ووحدة إصدار التصاريح ووحدة الحماية المباشرة بسبب الزيادة الكبيرة في عدد الموظفين في المجمّع الناجمة عن إضافة مرفق المكاتب الجديد، وتسع وظائف لدعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول، القائم حاليا (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (د))؛

(د) في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وظيفة برتبة ف-٣ لموظف أمن لتنسيق العمليات الأمنية. ووفقا لما ذكره الأمين العام، يلزم إنشاء هذه الوظيفة بسبب حجم المجمّع وتعقيده والعدد الكبير من الموظفين العاملين فيه. بالإضافة إلى ذلك، من المقترح إنشاء ١٩ وظيفة بالرتب المحلية، منها ١١ وظيفة لإنشاء وحدة للكلاب البوليسية ولتعزيز العنصر الحالي من الموظفين من أجل تقوية نظام المراقبة والكشف، وثماني وظائف لدعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (هـ))؛

(هـ) في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ١٣ وظيفة بالرتب المحلية، منها ثماني وظائف لتنفيذ التغطية على مدار الساعة في مركز عمليات المراقبة ولأجل الفريق المعني بمواجهة الطوارئ فضلا عن إنشاء وحدة لإصدار التصاريح وبطاقات إثبات الهوية، وخمس وظائف لدعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول القائم حاليا (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (و))؛

(و) في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ٥٢ وظيفة بالرتب المحلية، منها ٤٥ وظيفة لتعيين أفراد في نقاط المراقبة على مدار الساعة وتوفير قدرة في مجال المراقبة المضادة وتوفير خدمات الحماية المباشرة للأمين التنفيذي، وسبع وظائف لدعم تنفيذ النظام الموحد لمراقبة الدخول في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (ز))؛

(ز) في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ١٢ وظيفة بالرتب المحلية، منها خمس وظائف لتعزيز العنصر الحالي من الموظفين بما في ذلك لتعزيز الأمن في المدخل المنشأ حديثا في الجناح الجنوبي، وسبع وظائف لدعم تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول، القائم حاليا (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤-٣٦ (ح)).

٤١ - توصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء ١٤ وظيفة من وظائف خدمات الأمن الست والعشرين المقترحة في نيويورك. وينبغي توفير أي قدرات إضافية تعتبرها الإدارة ضرورية عن طريق نقل الموارد الموجودة حاليا، واستعراض الاحتياجات في إطار الميزانية المقترحة القادمة.

٤٢ - وفيما يتعلق بالوظائف المطلوبة لإنشاء وحدة للكلاب البوليسية في كل من مكتب الأمم المتحدة في جنيف واللجنة الاقتصادية لأفريقيا (١٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ١١ وظيفة بالرتب المحلية، على التوالي)، أُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار، بأن قطاع الأمن يسلّم بأن وحدات الكلاب البوليسية توفر أحد أفضل الأساليب المستخدمة لكشف المواد المحظورة، بما فيها الأسلحة والمتفجرات. وتُعتبر وحدات الكلاب البوليسية ضرورية جدا للأمم المتحدة نظرا لارتفاع مستوى التهديدات في العديد من مراكز العمل، وبخاصة التهديدات التي تشكلها المتفجرات المخبأة في مركبات وتلك التي يحملها أفراد. **وفي ضوء ما تقدم، توصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء ١٠ وظائف مؤقتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في جنيف و ١١ وظيفة مؤقتة بالرتب المحلية في أديس أبابا، تنتهي في نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، إلا إذا أعادت الجمعية العامة إنشاءها تحديدا في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وإن اللجنة، إذ تدرك أنه قد لا يكون هناك من بديل لقدرة الكلاب البوليسية في بعض الظروف، تشجع إدارة الأمن والسلامة على الاستفادة القصوى من الأدوات الإلكترونية لمراقبة الدخول التي بدأ استخدامها في إطار مشروع النظام الموحد لمراقبة الدخول. وينبغي أن يُقدَّم، في مشروع الميزانية المقبل، تقييم للمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة بفضل استخدام تلك الأدوات الإلكترونية.**

٤٣ - أما فيما يتعلق بوظيفتي الرتبة ف-٣ المقترح إنشاؤهما لتنسيق العمليات الأمنية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وفي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، فإن اللجنة الاستشارية توصي بعدم قبولهما معتبرةً أنّ مهام الوظيفتين ينبغي استيعابها ضمن القدرات المتوافرة.

٤٤ - وأخيرا، فيما يتعلق بالوظائف المقترحة بالرتب المحلية، تعيد اللجنة الاستشارية تأكيد توصيتها السابقة بأنّ جميع الوظائف اللازمة في سياق تشغيل النظام الموحد لمراقبة الدخول ينبغي أن تمول عن طريق المساعدة المؤقتة العامة (انظر A/63/769، الفقرة ١٨). وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أنّ توصياتها بشأن تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع النظام الموحد لمراقبة الدخول قد يكون لها تأثير على عدد الوظائف اللازمة لهذا الغرض (انظر A/64/7/Add.15). أما بالنسبة لسائر وظائف الرتب المحلية، وبما أن اللجنة الاستشارية تدعو إلى اعتماد نهج حذر فيما يتعلق بتعزيز الإدارة، فإنها توصي بإنشاء ٤١ وظيفة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وخمس وظائف في اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، وثلاث وظائف في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ٤٥ وظيفة في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا. وفيما يتعلق بهذه الأخيرة، توصي اللجنة الاستشارية بقبول كامل القدرة المقترحة لأن بيروت هي مركز العمل الوحيد التابع للأمم المتحدة الذي يواجه مستوى تهديد أمني من المرحلة الثانية.

تحويل الوظائف

٤٥ - يقترح الأمين العام تحويل ١١٣ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة (٢٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٣٢ وظيفة من فئة خدمات الأمن، و ٦١ وظيفة من الرتبة المحلية) في دوائر السلامة والأمن في المقر واللجان الإقليمية. **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على تحويلات الوظائف المقترحة.**

الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الوظائف الجديدة

مكتب الأمم المتحدة في فيينا

٤٦ يقترح الأمين العام إنشاء ١٠ وظائف من وظائف خدمات الأمن في مكتب الأمم المتحدة في فيينا لإنشاء وحدة للكلاب البوليسية، فضلا عن تعزيز قدرة العنصر الحالي من الموظفين من أجل إدارة الأنشطة المتزايدة في المبنى M الجديد في مركز المؤتمرات (انظر A/64/6 (Sect.34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٣٦ (ج)). **وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء ١٠ وظائف مؤقتة من وظائف خدمات الأمن في مكتب الأمم المتحدة في فيينا تنتهي في**

نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، إلا إذا أعادت الجمعية العامة إنشاءها تحديدا في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. (**انظر الفقرة ٤٢ أعلاه**).

تحويلات الوظائف

٤٧ - يقترح الأمين العام تحويل ٢٥ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة في دائرة السلامة والأمن في مكتب الأمم المتحدة بفيينا. **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على تحويلات الوظائف المقترحة.**

البرنامج الفرعي ٢ - التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان

العنصر ١ - التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية

الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الوظائف الجديدة

٤٨ - في إطار البرنامج الفرعي ٢، التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان، العنصر ١، التنسيق الإقليمي للعمليات الميدانية، يقترح الأمين العام إنشاء ١٢٦ وظيفة جديدة. **وعموما، ترحب اللجنة الاستشارية بتركيز الأمين العام على تعزيز القدرة في الميدان. ومع الإشارة بوجه خاص إلى اقتراح تعزيز القدرة التحليلية، تشير اللجنة إلى أنه ينبغي عدم إغفال دور الحكومات المضيفة في توفير معلومات تكميلية بشأن السلامة والأمن** (**انظر الفقرات من ٧٧ إلى ٧٩ أدناه**).

وحدة تقييم التهديدات والمخاطر في المقر

٤٩ - في وحدة تقييم التهديدات والمخاطر في المقر، من أجل تنفيذ إحدى التوصيات الرئيسية للفريق المستقل، اقتراح إنشاء خمس وظائف برتبة ف-٤ لزيادة القدرة التحليلية للوحدة، مما يمكّنها من توسيع نطاق عملها ليتعدّى نطاق الإرهاب، وتعزيز قدرتها على توفير الخدمات، ولا سيما تحليل الاتجاهات، لمديري الأمن في البعثات الميدانية للأمم المتحدة، ومكاتبها الموجودة خارج المقر، وكياناتها الأخرى (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٥٢). واقتُرح أيضا إنشاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتعزيز قدرة الدعم الإداري الحالية (انظر الوثيقة ذاتها).

٥٠ - وفي الفقرات من ٣٤-٤٨ إلى ٣٤-٥١ من وثيقة الميزانية، يقدم الأمين العام لمحة عامة عن العمليات الحالية والمقبلة المقترحة لوحدة تقييم التهديدات والمخاطر. وتعمل

الوحدة، التي تتألف حاليا من وظيفة واحدة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٤، ووظيفتين برتبة ف-٣، ووظيفة واحدة منقولة برتبة ف-٢ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، بمثابة آلية للإنذار المبكر، وتقدم الدعم التحليلي للإدارة بأسرها وتتصل بانتظام بالنيابة عن الإدارة مع مجموعة واسعة من المحاورين من داخل نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن وخارجه على حد سواء. ونظرا لاقتراح إنشاء قدرة تحليلية كبيرة على المستوى الميداني (انظر أدناه)، يؤكد الأمين العام أن الحاجة ستزداد إلى كفالة أن يواصل المقر ممارسة رقابة فعالة على ناتج عمل المحللين الجدد في الميدان.

٥١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاستعراض الإداري لإدارة شؤون السلامة والأمن شدد على الحاجة إلى إحراز زيادة كبيرة في التغطية التحليلية، مشيرة إلى أن المعلومات، لا القوى العاملة أو كثافة النيران، تشكل وحدها أهم المواد اللازمة لتوفير الأمن لعمليات ميدانية حديثة على مستوى العالم. **ومراعاة للمهام التي ستؤديها الوحدة، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إنشاء ثلاث وظائف برتبة ف-٤ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).**

قدرة تقييم التهديدات والمخاطر في الميدان

٥٢ - يقترح الأمين العام أيضا إنشاء ١٣ وظيفة لمحللين أمنيين، سبع منها برتبة ف-٤ وست برتبة ف-٣، لتعزيز قدرة تقييم التهديدات والمخاطر في الحالات التي تكون فيها حاجة إليها في الميدان (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٦٢). وكما هو مشار إليه في الفقرة ٣٤-٦١ من وثيقة الميزانية، يقدّم المحللون الأمنيون المشورة، إلى كبير مستشاري الأمن، بشأن التهديدات التي تؤثر في الأمم المتحدة. ويتلقى المحللون تدريبا خاصا لإضفاء بُعد نوعي وكمي يتعلق بتقييم المخاطر على المعلومات الأمنية المكتسبة في البلدان التي يعملون فيها. ويشكل تحديد الاتجاهات المتعلقة بالأمن التي يحتمل أن تؤثر في أنشطة الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية الأساس لتقييمات التهديدات التي يعدها المحللون، والتي تُدرَج بالتالي في عمليات تقييم المخاطر التي تولّد خيارات ترمي إلى التخفيف من حدتها. ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن الوظائف الجديدة البالغ عددها ١٣ وظيفة ستوزَّع على النحو التالي: ثلاث وظائف في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وثلاث في غرب أفريقيا، وثلاث في شرق أفريقيا، واثنتان في أوروبا والأمريكتين، واثنتان في الشرق الأوسط. **وللأسباب التي قدمها الأمين العام، ومع مراعاة الاعتبارات المبينة في الفقرات السابقة، توصي اللجنة الاستشارية بإنشاء ست وظائف لمحللين أمنيين برتبة ف-٤ وثلاث برتبة ف-٣ حيثما تكون ثمة حاجة إليها في الميدان.**

شعبة العمليات الإقليمية في المقر

٥٣ - في شعبة العمليات الإقليمية في المقر، يقترح الأمين العام إنشاء خمس وظائف برتبة ف-٤ وخمس وظائف أخرى برتبة ف-٣ لموظفي مكاتب من أجل زيادة القدرة الحالية انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add. 1، الفقرة ٣٤-٥٥). وفي الفقرة ٣٤-٥٥ من وثيقة الميزانية، يذكر الأمين العام أن التحقيقات في الهجمات التي شنت على مكاتب الأمم المتحدة في العراق والجزائر والصومال شددت على أنه لكي يكون الموظف المكتبي مسؤولا ومساءلا، يجب تحميله عبء عمل مناسب ويمكن إدارته. ووفقا للأمين العام، فإن الحالة ليست كذلك في الوقت الحالي. ونظرا لاستحداث إطار المساءلة، والنمو في العنصر الميداني للإدارة، وتوسيع نطاق الولايات، والحاجة إلى الاستجابة في الوقت المناسب، وتزايد الطلب على مخرجات جيدة، فإن التغطية التي تقدمها المكاتب الإقليمية إلى الميدان لم تعد كافية. **وفي حين تعترف اللجنة الاستشارية بزيادة عبء العمل الملقى على عاتق الشعبة، فإنها تعتقد بأن ثمة إمكانية لاستيعاب بعض المهام الإضافية الواردة في الفقرة ٣٤-٥٥ من وثيقة الميزانية، في إطار القدرات الحالية. ووفقا لذلك، توصي اللجنة، في الوقت الحاضر، بالموافقة على إنشاء ثلاث وظائف برتبة ف-٤ وثلاث أخرى برتبة ف-٣ لموظفي مكاتب في شعبة العمليات الإقليمية.**

ضباط الأمن الميداني

٥٤ - في الفقرة ٣٤-٥٦ من وثيقة الميزانية، يقترح الأمين العام، استنادا إلى نتيجة التقييم الذي أُجري لمدى تعرض الأمم المتحدة للأخطار على الصعيد العالمي إثر الهجوم الذي شُنّ في الجزائر العاصمة، إنشاء ٦١ وظيفة (٤ ف-٥، و ١١ ف-٤، و ١٧ ف-٣، و ٢٩ بالرتبة المحلية) لضباط أمن ميداني في ١٥ موقعا معرضا للأخطار (انظر A/64/6 (Sect.34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٥٦). ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظائف المقترحة ستوزَّع على النحو التالي: ٢٧ في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وست في أوروبا والأمريكتين، و ١٨ في شرق أفريقيا، وأربع في الشرق الأوسط، وست في غرب أفريقيا.

٥٥ - ومع الإشارة بوجه خاص إلى الوظائف الأربع المقترحة بالرتبة ف-٥، يشير الأمين العام، في الفقرة ٣٤-٥٧ من وثيقة الميزانية، بأنها ستكون في إثيوبيا وتايلند وشيلي وكينيا. ووفقا لما ذكره الأمين العام، فإنه يُتَوخى من هذه الوظائف اتباع نموذج لبنان، حيث يقوم رئيس قسم الأمن والسلامة ونائب مستشار شؤون الأمن برفع التقارير إلى كبير مستشاري الأمن القطري. ولدى كل من مكتبيْ الأمم المتحدة في جنيف وفيينا بالفعل وظيفة

برتبة ف-٥ لرئيس قسم الأمن والسلامة يعمل شاغلها أيضا بمثابة كبير مستشاري الأمن. أما في إثيوبيا وشيلي وتايلند، فإن وظيفة رئيس قسم السلامة والأمن هي برتبة ف-٤. **وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها السابقة بشأن هذه المسألة، التي شككت فيها بمسألة تكرار نموذج لبنان في مراكز العمل الأخرى التابعة للأمم المتحدة نظرا لأن مركز العمل الوحيد التابع للأمم المتحدة الذي تبلغ فيه درجة الخطر المرحلة الأمنية الثانية يوجد في لبنان، وأعربت عن عدم موافقتها على فكرة أن يكون كبار موظفي الأمن في جميع مراكز العمل من نفس الرتبة (انظر A/63/769، الفقرة ٢٩) ووفقا لذلك، تكرر اللجنة مجددا توصيتها السابقة بعدم الموافقة على إنشاء الوظائف المطلوبة برتبة ف-٥ (انظر المرجع السابق).**

٥٦ - **وأما بالنسبة للوظائف المتبقية البالغ عددها ٥٧ وظيفة المقترحة لضباط أمن ميداني، فتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء ٥٠ وظيفة (١١ ف-٤، و ١٠ ف-٣، و ٢٩ من الرتبة المحلية).**

مراكز العمليات الأمنية والإعلامية

٥٧ - يقترح الأمين العام أيضا إنشاء ٣٥ وظيفة برتبة ف-٤ (سبع وظائف، بما فيها وظيفة واحدة لرئيس مركز، وثلاث لموظف إعلام أقدم، وثلاث لكبير ضباط عمليات في كل موقع) لتوفير الموظفين لخمسة مراكز عمليات أمنية وإعلامية جديدة على المستوى القطري على مدار الساعة (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add. 1، الفقرة ٣٤-٦٤). وكما يشير الأمين العام في الفقرتين ٣٤-٦٣ و ٣٤-٦٤ من وثيقة الميزانية، فإن دور مراكز العمليات الأمنية والإعلامية، التي تعمل أيضا بمثابة مراكز لتنسيق الأزمات خلال فترات الطوارئ، يتمثّل في التوعية بالحالة الأمنية والاستمرار في هذه التوعية من أجل تقليل المخاطر المحدقة بتنفيذ البرامج وتعزيز سلامة موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها. ووفقا للأمين العام، فإن هذه المراكز تضفي بعدا نوعيا هاما على سير تنفيذ البرامج عن طريق توفير ما يلزم من الموارد البشرية والتقنية لإجراء تحليلات أمنية مفصلة، وتحديد الاتجاهات، والتخطيط للطوارئ، وتنسيق أعمال مواجهة الطوارئ.

٥٨ - ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مهام المراكز تشمل استعراض جميع تقارير الحالة، وتقارير الإبلاغ عن الحوادث، وموجزات المعلومات الواردة من ضباط تنسيق الأمن الميداني؛ والاتصال بالسلطات الأمنية للبلد المضيف؛ وتقييم التهديدات، والحوادث المتعلقة بالأمن؛ وجمع المعلومات الأمنية وتحليلها وتوزيعها على جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في البلد المعني؛ وإسداء المشورة بشأن الإجراءات التشغيلية

الموحدة ذات الصلة؛ وإعداد خطط الطوارئ. **وفي ضوء ما سبق، ومع مراعاة أن الأمين العام اقترح مبدئيا، في تقريره السابق بشأن إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة، إنشاء ٢٥ وظيفة برتبة ف-٤ لمراكز العمليات الأمنية والإعلامية** (انظر A/63/605، **الفقرة ٩٨**)، **توصي اللجنة الاستشارية بإنشاء ٢٥ وظيفة برتبة ف-٤، على أن يكون لكل موقع خمس وظائف. وتوصي اللجنة كذلك باستخدام قدرات مراكز العمليات المشتركة إلى أقصى حد ممكن، في المواقع حيثما يكون ثمة وجود لقوات حفظ السلام.**

إعادة تصنيف الوظائف

٥٩ - في الفقرة ٣٤-٥٥ من وثيقة الميزانية، يقترح الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير شعبة العمليات الإقليمية بترفيعها من رتبة ف-٥ إلى رتبة مد-١ ليصبح شاغلها مديرا للشعبة. وسيوفر شاغل هذه الوظيفة المستوى المطلوب من التنسيق والإشراف على المكاتب الإقليمية ومساعدة المدير على ما يضطلع به من إدارة استراتيجية للعمليات الإقليمية في المقر والميدان على حد سواء (انظر A/64/6 (Sec. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٥٥). ورغم أن اللجنة الاستشارية أوصت في السابق بعدم الموافقة على وظيفة مد-١ لنائب مدير (انظر A/63/769، الفقرة ٣٠)، فإن الاقتراحات الواردة في وثيقة الميزانية تعتبر بمثابة توسع هام في قدرة الشعبة. **وفي ضوء ما ذكر سابقا، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاقتراح بإعادة تصنيف وظيفة نائب مدير من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١.**

نقل الوظائف

٦٠ - يقترح الأمين العام أيضا نقل وظيفة واحدة من رتبة ف-٢ من العنصر ٢، الدعم الميداني، إلى وحدة تقييم التهديدات والمخاطر لتبسيط وتوحيد التقارير التحليلية التي تعدها الوحدة (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرتان ٣٤-٥٢ و ٣٤-٨٠). **وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على اقتراح الأمين العام.**

البرنامج الفرعي ٢ – التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان

العنصر ٢، الدعم الميداني

الميزانية العادية

الوظائف الجديدة

وحدة دعم إدارة الأزمات

٦١ – يقترح الأمين العام، في وحدة دعم إدارة الأزمات، إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف–٥ لرئيس الوحدة، بالإضافة إلى وظيفة من الرتبة ف–٤ وأخرى من الرتبة ف–٣ لتعزيز قدرة الوحدة على إنجاز النواتج الضرورية لتنفيذ اختصاصاتها، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتقديم المساعدة في مجال الإدارة والاتصالات (انظر A/64/6 (Sect.34)/Add.1، الفقرة ٣٤–٨٩).

٦٢ – ويقترح الأمين العام في الفقرة ٣٤–٨٧ من وثيقة الميزانية تنظيم أنشطة الوحدة حول ثلاث مهام رئيسية هي:

(أ) توفير التوجيه والدعم التقني للمقر وللمكاتب الموجودة خارج المقر؛

(ب) توحيد التخطيط والإجراءات داخل الإدارة في مجالي إدارة الأزمات واستمرارية العمل، والتنسيق فيما يتصل بإدارة الأزمات مع الشركاء داخل الأمم المتحدة وخارجها؛

(ج) تنسيق الأنشطة التدريبية لإدارة الأزمات.

ويرى الأمين العام أن موارد الموظفين الحالية لا تسمح للوحدة بأداء جميع هذه المهام، وخاصة لأن الدعم الذي تقدمه الوحدة للاحتياجات التشغيلية لمركز تنسيق الأزمات قد زاد من تقليص قدراتها على معالجة المسائل الأخرى المتصلة بإدارة الأزمات.

٦٣ – **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف–٤ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتعزيز قدرات وحدة دعم إدارة الأزمات. واللجنة غير مقتنعة بالحاجة إلى أية وظائف إضافية.**

فريق إدارة المعلومات

٦٤ – يقترح الأمين العام أيضا إنشاء خمس وظائف – اثنتين من الرتبة ف–٤ واثنتين من الرتبة ف–٣ وواحدة من الرتبة ف–٢ للعمل في فريق أساسي جديد لإدارة المعلومات يُعهد

إليه بإقامة النظم الجديدة لإدارة المعلومات الأمنية التي تقتضيها إدارة شؤون السلامة والأمن، وصيانة هذه النظم على المدى الطويل (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1).

٦٥ - ويذكر الأمين العام في الفقرة ٣٤-٩٠ من وثيقة الميزانية أن إدارة شؤون السلامة والأمن تواصل العمل منذ إنشائها دون هيكل داخلي قوي لدعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو لدعم إدارة المعلومات. وقد تم إبراز هذه الفجوة الهامة في الاستعراض الإداري، الذي أكد ضرورة قيام المنظمة بتحديد موارد لتنفيذ وصيانة قدرات حديثة ومرنة لإدارة المعلومات تدعم مهامها الفنية والتحليلية. وتعدد الفقرة ٣٤-٩٢ من وثيقة الميزانية أكثر احتياجات الإدارة إلحاحا في مجال إدارة المعلومات. وقد زُودت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها ببيان تفصيلي للنظم المطلوبة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات استعرض احتياجات الإدارة ووافق عليها. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن النظم الخاصة بالإدارة ستُدمج بقدر الإمكان في النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة.

٦٦ - **وتسلم اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى نظم متكاملة يمكن الاعتماد عليها وقابلة للعمل معا لاستخلاص البيانات وتحليلها وإنتاج التقارير، ويؤسفها عدم تمكن الإدارة حتى الآن من وضع استراتيجية شاملة لإدارة المعلومات. غير أن اللجنة ترى أنه قد يكون من الطموح المفرط توقُّع إدخال جميع التحسينات المطلوبة في القدرات الحالية لإدارة المعلومات خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ولذلك توصي بقبول إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ وأخرى من الرتبة ف-٣ وثالثة من الرتبة ف-٢ من أجل تكوين فريق أساسي جديد لإدارة المعلومات (انظر الفقرة ٧٤ أدناه للاطلاع على توصية اللجنة بشأن الموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالموظفين). وتوصي اللجنة أيضا بأن يقدم الأمين العام تقريرا عن حالة تنفيذ مشاريع إدارة المعلومات في الإدارة، بما في ذلك أية وفورات في التكلفة و/أو مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.**

الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الوظائف الجديدة

وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة

٦٧ - يقترح الأمين العام إنشاء أربع وظائف من الرتبة ف-٤ لمستشارين في وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة. وتستجيب الوظائف المقترحة للحاجة إلى بناء قدرات على الصعيد القطري لتقديم المشورة لمرضى الإجهاد، وبذلك تشكل جزءا من الفريق

الإقليمي للدعم التقني المقرر أن يكون مقره في نيروبي (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٧٧، وكذلك الفقرة ١٧ أعلاه). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مكتب إدارة الموارد البشرية يقدم أيضا خدمات المشورة لمرضى الإجهاد، ولذا توصي بأن يبحث الأمين العام في إمكانية توحيد جميع قدرات إسداء المشورة لمرضى الإجهاد في وحدة تنظيمية واحدة. وعلى ذلك فبانتظار اتخاذ قرار بهذا الشأن توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء أربع وظائف من الرتبة ف-٤ لأخصائي تقديم المشورة في وحدة معالجة الإجهاد.**

قسم التدريب والتنمية

٦٨ - يقترح الأمين العام أيضا إنشاء ست وظائف في قسم التدريب والتنمية (ثلاث من الرتبة ف-٤ وواحدة من الرتبة ف-٣ واثنتين من الرتبة المحلية) لمدربين أمنيين. وستكون الوظائف في نيروبي وتشكل جزءا من فريق الدعم التقني الإقليمي (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٨٠، وكذلك الفقرة ١٧ أعلاه). **وتوصي اللجنة الاستشارية بتوفير موارد معادلة لوظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ وأخرى من الرتبة ف-٣ ووظيفتين من الرتبة المحلية لمدربين أمنيين في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وينبغي تقدير مدى استمرار الحاجة إلى القدرات في مجال التدريب الأمني في نيروبي عند تقييم المشروع التجريبي.**

إدارة مخاطر الطيران

٦٩ - في الفقرة ٣٤-٨١ من وثيقة الميزانية يوضح الأمين العام أنه لا توجد في منظومة الأمم المتحدة مؤسسة واحدة تنظر بشمولية إلى إدارة مخاطر الطيران فيما يتعلق بسفر الموظفين. وكذلك يبين الأمين العام في الفقرة ٣٤-٨٢ أن مسألة مخاطر الطيران نوقشت في اجتماع عام ٢٠٠٨ للفريق الاستشاري الفني لشؤون الطيران الذي يتألف من خبراء في سلامة الطيران من منظمة الطيران المدني الدولي وبرنامج الأغذية العالمي وإدارة الدعم الميداني. وتمشيا مع توصيات الفريق المستقل، أوصى الفريق بأن تنشئ إدارة شؤون السلامة والأمن مكتبا لإدارة مخاطر الطيران لأداء المهمة البالغة الأهمية المتعلقة بتنسيق تحليلات سلامة الخطوط الجوية التجارية لنقل الركاب التي يستخدمها موظفو الأمم المتحدة. وأوصت اللجنة التوجيهية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى أيضا بإنشاء هذا المكتب في الإدارة لتوفير نهج شامل لإدارة مخاطر الطيران عبر أنحاء نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

٧٠ - وبناء على ذلك يوصي الأمين العام بإنشاء مكتب لإدارة مخاطر الطيران يشمل موظفا واحدا من الرتبة ف-٤ ويتولى مهام منها التنسيق مع منظمة الطيران المدني الدولي وبرنامج الأغذية العالمي وإدارة الدعم الميداني من أجل الاستفادة من الخبرات الموجودة على الوجه الأمثل ووضع ومسك قائمة مرجعية موحدة للسلامة، باستخدام معايير الطيران للأمم المتحدة كخط أساس. وسيُعهَد بالأعمال التقنية ذات الصلة إلى منظمة الطيران المدني الدولي (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرتان ٣٤-٨٣ و ٣٤-٨٤). **وتسلم اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى وضع نهج منسق شامل لسلامة الطيران في المنظومة، غير أنها تؤكد أن الجوانب التقنية لمهمة إدارة مخاطر الطيران ينبغي أن تتولاها الهيئة المختصة وهي منظمة الطيران المدني الدولي. ونظرا لكون هذه مبادرة جديدة فإن اللجنة الاستشارية توصي بإنشاء وظيفة مؤقتة من الرتبة ف-٤ تنتهي مدتها بنهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، إلا إذا أعادت الجمعية العامة إنشاءها في سياق الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وينبغي أن تكون الطلبات المقدمة للحصول على موارد لصالح مكتب إدارة مخاطر الطيران مصحوبة بتقييم لأنشطة المكتب.**

إعادة التصنيف

٧١ - يقترح الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في قسم التدريب والتنمية إلى وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) للتعويض عن النقل المقترح لوظيفة من الرتبة ف-٢ إلى وحدة تقييم التهديدات والمخاطر (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٨٠، وكذلك الفقرة ٥٨ أعلاه). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على اقتراح الأمين العام.**

الدعم البرنامجي

الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل

الوظائف الجديدة

المكتب التنفيذي

٧٢ - يقترح الأمين العام في إطار دعم البرامج إنشاء خمس وظائف جديدة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (وظيفتان برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في المكتب التنفيذي لإدارة شؤون السلامة والأمن (انظر A/64/6 (Sect.34)/Add.1، الفقرة ٣٤-١٠٧). ويُقترح إنشاء الوظائف للسماح

للمكتب التنفيذي بالاضطلاع بالمسؤولية الإدارية الكاملة عن جميع موظفي إدارة شؤون السلامة والأمن في الميدان. ويبين الأمين العام في الفقرة ٣٤-١٠٥ من وثيقة الميزانية أن المكتب التنفيذي يدير حاليا عملية استقدام الموظفين، بما في ذلك نشر إعلانات الشواغر وتحديد المرشحين المؤهلين وعملية إجراء المقابلات وآلية إعداد القوائم. ومن ثم يتولى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كوبنهاغن المسؤولية عن ''إلحاق'' المرشحين المختارين بوظائفهم.

٧٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاقتراح المذكور أعلاه قُدم دون المساس بنتائج الاستعراض الشامل للاحتياجات من الموارد البشرية في الميدان الأمني (انظر الفقرة ١٨ أعلاه)، وهو استعراض يتوقع أن يستغرق ما بين ١٢ و ١٨ شهرا، حسب إفادة الأمين العام. **وترى اللجنة الاستشارية أن من السابق لأوانه الموافقة على إنشاء وظائف جديدة لأداء مهام متعلقة بالموارد البشرية قبل معرفة نتيجة الاستعراض. ولذلك توصي بعدم إنشاء الوظائف الخمس في المكتب التنفيذي في الوقت الحاضر.**

باء - تعليقات وتوصيات بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف

٧٤ - تبلغ الاحتياجات المقدرة غير المتعلقة بالوظائف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، قبل إعادة تقدير التكاليف، ما مقداره ٢٠٠ ٧٩١ ٩٣ دولار في إطار الميزانية العادية و ٣٠٠ ٦٩٢ ٧٣ دولار في الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل، مما يمثل زيادة قدرها ٧٠٠ ٣٣٦ ١٩ دولار، أو ٢٠,٦ في المائة بالنسبة للميزانية العادية و ٦٠٠ ٩٢٩ ١٤ دولار أو ٢٥,٤ في المائة بالنسبة لميزانية الأنشطة المشتركة التمويل. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادات ترجع في معظمها إلى التكاليف الإضافية تحت بند النفقات التشغيلية العامة واللوازم والمواد والأثاث والمعدات، المتكبدة نتيجة للإنشاء المقترح لما مجموعه ٣٩٥ وظيفة جديدة.

تكاليف الموظفين الأخرى

٧٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات المقدرة تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى تشمل اعتمادا لساعات العمل الإضافي وبدل العمل الليلي. وعقب الاستفسار أُبلغت اللجنة بأنه يجري طلب مبلغ ٣٠٠ ٧٣٦ ٦ دولار في إطار الميزانية العادية لذلك الغرض. **واللجنة الاستشارية على ثقة من أن إنشاء وظائف إضافية لموظفي الأمن سيؤدي في المستقبل إلى نقصان في الاحتياجات من العمل الإضافي وبدل العمل الليلي.**

٧٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقترح، تحت العنصر ٢: الدعم الميداني من البرنامج الفرعي ٢، احتياجا غير متكرر بمبلغ ٢ ٥٥٩ ٢٠٠ دولار للمساعدة المؤقتة العامة بما يكافئ ست وظائف من الرتبة ف-٣ وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لغرض التطوير الأولي لنظم إدارة المعلومات الأمنية (انظر A/64/6 (Sect. 34)/Add.1، الفقرة ٣٤-٩٥). **وللأسباب المبينة في الفقرة ٦٤ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على ٥٠ في المائة من المبلغ المقترح للمساعدة المؤقتة العامة لتطوير نظم إدارة المعلومات الأمنية.**

الاستشاريون والخبراء

٧٧ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يطلب مبلغا قدره ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في إطار دعم البرامج للاستعانة باستشاري (أو بشركة استشارية) للمساعدة على إجراء استعراض شامل لاستراتيجية الموارد البشرية في الإدارة (انظر A/64/6 (Sect. 34)، الفقرة ٣٤-١٠٤). **وسعيا لإبقاء تكاليف الاستشارة عند أدنى مستوى ممكن، تحث اللجنة الاستشارية إدارة شؤون السلامة والأمن بهذا الخصوص على الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من خبراتها الداخلية في مجال الموارد البشرية (انظر أيضا الفقرة ١٩ أعلاه).**

٧٨ - **ورهنا بتوصيتها الواردة في الفقرة ٧٤ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح الأمين العام بشأن الموارد غير المتعلقة بالوظائف، مع مراعاة ضرورة تعديل التقديرات على ضوء توصياتها بشأن الوظائف، الواردة في الفقرات من ٣٢ إلى ٧١ أعلاه.**

جيم - تعليقات وتوصيات أخرى

مسؤولية الحكومات المضيفة عن أمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ومبانيها

٧٩ - استفسرت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في الباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، عن التدابير المتوخاة لضمان استمرارية احترام دور البلد المضيف المتمثل في توفير الأمن الكافي والملائم للأمم المتحدة، ولا سيما بالنظر إلى أن عددا من الاتفاقات الرسمية المبرمة مع البلدان المضيفة كانت قد وقّعت قبل سنوات عديدة لما كانت الشواغل والحقائق الأمنية مختلفة كل الاختلاف عن تلك التي تواجهها المنظمة في الوقت الحالي (انظر الفقرة ١٩ من الوثيقة A/59/539).

٨٠ - وعلمت اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة قد أكدت في قرارها ٢٧٦/٥٩ حاجة المنظمة إلى استكمال أو تنقيح اتفاقات البلد المضيف المعمول بها حاليا بهدف تعزيز أمن الأمم

المتحدة. ولهذا الغرض، أُعد اتفاق تكميلي نموذجي وكان ينتظر التصديق، وكان من المقرر أن تناقش الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية في اجتماعها القادم مسألة إطلاق مشروع رائد في عدد من البلدان لاختبار التطبيق العملي للاتفاق التكميلي. وأبلغت اللجنة أن مجلس الرؤساء التنفيذيين قد أقر مشروع الاختصاصات اللازم لإنشاء لجان تنسيق مع البلد المضيف بهدف تعزيز المناقشات والعلاقات فيما سيتخذ من تدابير لمعالجة قضايا الأمن القائمة بين الحكومات المضيفة ومكاتب الأمم المتحدة تيسيرا لعملية توفير الخدمات بمزيد من الكفاءة والفعالية. **وتحيط اللجنة الاستشارية علما بهذه المبادرات.**

٨١ - **وتسلم اللجنة الاستشارية بأن البلدان المضيفة ليست جميعها قادرة على أن توفر المستوى ذاته من الدعم الأمني للمنظمة. ومع ذلك، فإن اللجنة ترى أنه ينبغي عدم التغاضي عن دور الحكومات المضيفة في توفير خدمات السلامة والأمن للأمم المتحدة وبالتالي ينبغي للإدارة أن تتخذ الخطوات اللازمة لتعزيز التعاون والتآزر مع وكالات إنفاذ القانون الوطنية و/أو المحلية في جميع الأماكن كجزء لا يتجزأ من الجهود التي تبذلها لتعزيز القدرة على تقييم التهديدات والمخاطر في الميدان. وينبغي إدراج معلومات عن التقدم المحرز في الباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.**

القدرة على إدارة الأزمات

٨٢ - لدى الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بخريطة تنظيمية توضح الإطار الحالي لإدارة الأزمات المخصص للأمم المتحدة في نيويورك (انظر المرفق الثالث). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من وثيقة الميزانية أن وحدة دعم إدارة الأزمات التابعة لإدارة السلامة والأمن تعكف حاليا على وضع إطار متكامل لإدارة الأزمات واستمرارية الأعمال (انظر الوثيقة A/64/6 (Sect.34)/Add.1، الجدول ٣٤-٢٨، في استجابة لتوصية قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن دمج موارد الأمانة العامة المرصودة لإدارة الأزمات. **وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يتّبع إطار متكامل جديد نهجا على نطاق المنظمة إزاء إدارة الأزمات واستمرارية الأعمال وأن ينص على تسلسل إداري واضح وهيكل يتسم بمزيد من الترشيد.**

٨٣ - وفي سياق يتصل بهذا الأمر، تدرك اللجنة الاستشارية أنه يوجد في المقر عدد من مراكز الاتصالات/الأزمات التي تعمل على مدار الساعة، والتي يدير بعضها إدارة السلامة والأمن والبعض الآخر كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وعند الاستفسار، علمت اللجنة أن أربعة من هذه المراكز تعمل حاليا في نيويورك، إذ تتولى إدارة الأمن والسلامة إدارة اثنين

منها، واحد تديره إدارة عمليات حفظ السلام وآخر منظمة الأمم المتحدة للطفولة. **ومن أجل زيادة فعالية وكفاءة عمليات إدارة الكوارث إلى الحد الأقصى، توصي اللجنة الاستشارية أن يجد الأمين العام إمكانية لدمج جميع مراكز إدارة الأزمات الأربعة العاملة لمدة ٢٤ ساعة، في نيويورك، في كيان واحد.**

مبادئ توجيهية موحدة لتحديد الوجود الأمني في موقع معين

٨٤ - تبيّن أثناء مداولات اللجنة الاستشارية بشأن الباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة أنه لا يوجد لدى الإدارة منهجية واضحة لتحديد الوجود الأمني في موقع معين أو لتصميم وجود أمني بما يتناسب مع حجم التهديدات. وعند الاستفسار، علمت اللجنة الاستشارية أن الجوانب الأمنية المختلفة لكل مكتب خارج المقر لا تسمح باتباع نهج نمطي موحد إزاء ملاك موظفي الأمن. وقد أعد كل مكتب خارج المقر تقييما محددا للمخاطر الأمنية من أجل تحديد التهديدات ومواطن الضعف والتدابير الرامية إلى التخفيف من وطأة المخاطر. وراعت هذه التدابير، في جملة أمور، الموقع المادي والهيكل الأساسي للمكتب المعني وعدد الموظفين وحجم المجمع وبرنامج العمل وعدد الاجتماعات والمؤتمرات التي تعقد ونمطها وعدد زيارات كبار الشخصيات وعدد نقاط التفتيش. وروعيت أيضا متغيرات الموارد البشرية، بما فيها نظام المناوبة أثناء العملية والإجازات السنوية والمرضية المتوقعة. **وتشجع اللجنة الاستشارية الإدارة على أن تسعى جاهدة، في إطار جهودها الرامية إلى وضع مجموعة من الأدوات الحديثة لإدارة المعلومات، لوضع مبادئ توجيهية موحدة لتحديد الوجود الأمني اللازم في موقع معين.**

رابعا - الخلاصة

٨٥ - **رهنا بالتوصيات الواردة في الفقرات أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على مقترحات الأمين العام المقدمة في إطار الباب ٣٤، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين.**

المرفق الأول

مستويات موظفي إدارة السلامة والأمن لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والمستويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بما فيها الوظائف الممولة تمويلا مشتركا والوظائف الممولة من الميزانية العادية بالإضافة إلى وظائف ممولة من موارد المساعدة المؤقتة العامة للمخطط العام لتجديد مباني المقر

	٢٠٠٨-٢٠٠٩			مقترحة إضافية لفترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١			العدد المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١		
	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي
المقر									
مكتب وكيل الأمين العام	١٤	٨	٢٢	٦		٦	٢٠	٨	٢٨
شعبة الأمن والسلامة، العمليات	٦	٤	١٠	٣	١	٤	٩	٥	١٤
إدارة الأزمات والمعلومات	٥	٢	٧	٨	١	٩	١٣	٣	١٦
المكتب التنفيذي	٧	١٠	١٧	٣	٢	٥	١٠	١٢	٢٢
المكتب التنفيذي (مشترك التمويل)	–	–	–	٣	٢	٥	٣	٢	٥
شعبة العمليات الإقليمية (مشتركة التمويل)	٢٤	١٩	٤٣	١٦	٢	١٨	٤٠	٢١	٦١
دائرة الدعم الميداني، بما في ذلك المركز الإقليمي في نيروبي، (مشتركة التمويل)	٢٣	٧	٣٠	٨	٢	١٠	٣١	٩	٤٠
دائرة دعم عمليات حفظ السلام (حساب الدعم)	١٣	٥	١٨				١٣	٥	١٨
مجموع المقار	**٩٢**	**٥٥**	**١٤٧**	**٤٤**	**٨**	**٥٢**	**١٣٦**	**٦٣**	**١٩٩**
الميدان									
عمليات الأمن الميداني (مشتركة التمويل)	٢٥٠	٣٦٩	٦١٩	٨٠	٢٩	١٠٩	٣٣٠	٣٩٨	٧٢٨
المجموع: الميدان	**٢٥٠**	**٣٦٩**	**٦١٩**	**٨٠**	**٢٩**	**١٠٩**	**٣٣٠**	**٣٩٨**	**٧٢٨**
دوائر الأمن والسلامة									
دائرة الأمن والسلامة، نيويورك	٨	٣١٤	٣٢٢		٢٦	٢٦	٨	٣٤٠	٣٤٨
قسم الأمن والسلامة، جنيف	٤	١٤٢	١٤٦		١٥	١٥	٤	١٥٧	١٦١
قسم الأمن والسلامة، فيينا (مشترك التمويل)	٣	١٢٧	١٣٠	١	١١	١٢	٤	١٣٨	١٤٢
قسم الأمن والسلامة، نيروبي	٣	١١٦	١١٩	١	٨٥	٨٦	٤	٢٠١	٢٠٥
قسم الأمن والسلامة، بانكوك	٢	٧٥	٧٧		١٣	١٣	٢	٨٨	٩٠

	٢٠٠٨-٢٠٠٩			مقترحة إضافية لفترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١			العدد المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١		
	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	المجموع الكلي
قسم الأمن والسلامة، سانتياغو	٢	٤٩	٥١		١٢	١٢	٢	٦١	٦٣
قسم الأمن والسلامة، أديس أبابا	٣	١١٤	١١٧	١	١٩	٢٠	٤	١٣٣	١٣٧
قسم الأمن والسلامة، بيروت	٢	٥٣	٥٥		٥٢	٥٢	٢	١٠٥	١٠٧
مجموع دوائر السلامة والأمن	**٢٧**	**٩٩٠**	**١ ٠١٧**	**٣**	**٢٣٣**	**٢٣٦**	**٣٠**	**١ ٢٢٣**	**١ ٢٥٣**
التكاليف المتصلة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر	٥	٥٨	٦٣	٣	٤١	٤٤	٨	٩٩	١٠٧

المرفق الثاني

مخطط تنظيمي وتوزيع للوظائف مقترحين لإدارة السلامة والأمن لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

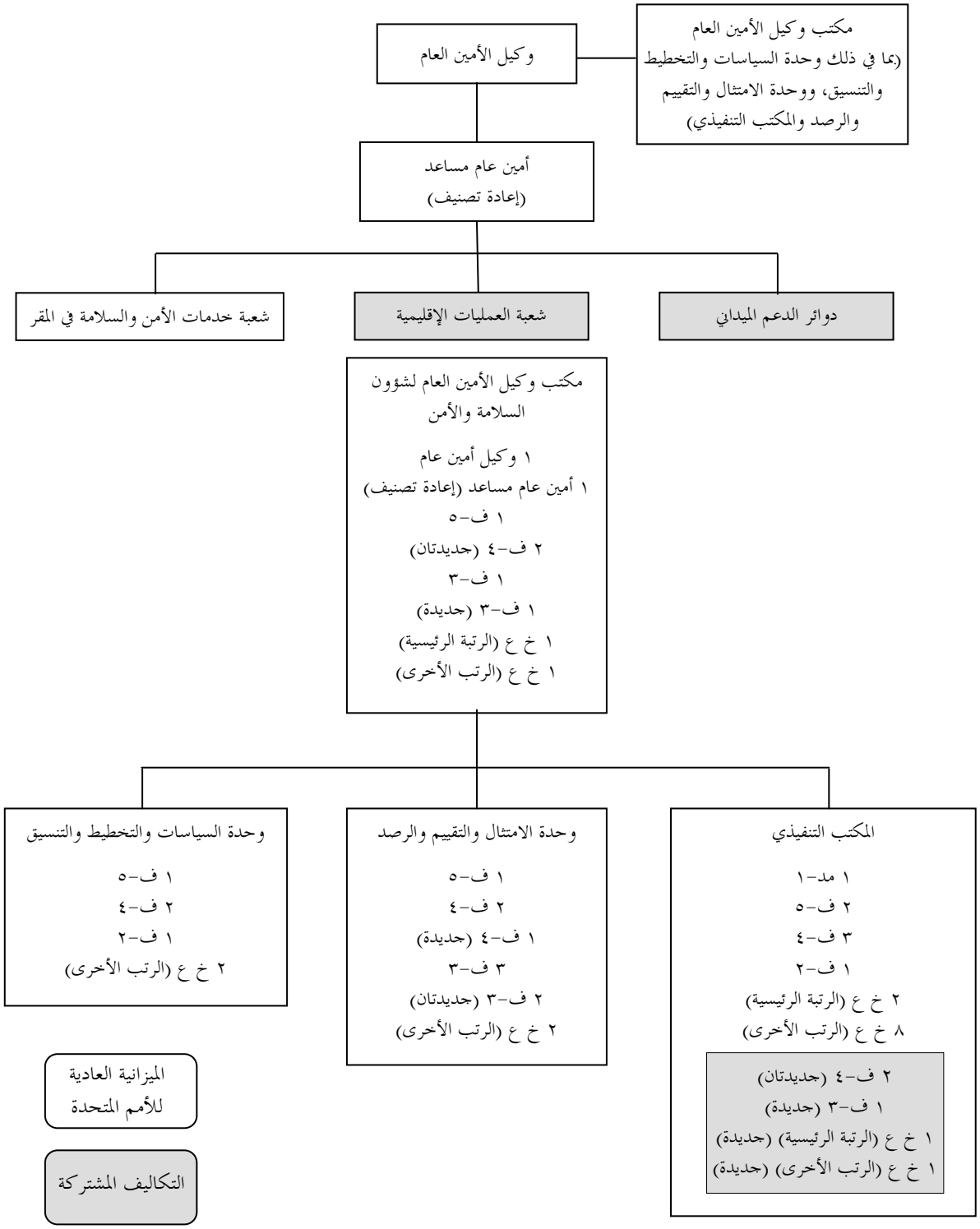

شعبة خدمات الأمن والسلامة في المقر
١ مد-٢
١ ف-٥ (جديدة)
١ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
٤ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
١ خ ع (الرتب الرئيسية)
٣ خ ع (الرتب الأخرى)
١ خ ع (الرتب الأخرى) (جديدة)
قسم الأمن والسلامة فيينا
١ ف-٥
١ ف-٣
١ ف-٢
٢ خ ع (الرتبة الرئيسية)
١٥٠ خ أ
١٠ خ أ (جديدة)
قسم الأمن والسلامة سانتياغو
١ ف-٤
١ ف-٣
٤٩ وظيفة من الرتب المحلية
١٢ وظيفة من الرتب المحلية (جديدة)
قسم الأمن والسلامة نيويورك
من الميزانية العادية:
١ مد-١
١ ف-٥
٣ ف-٤
١ ف-٣
٢ ف-٢
١ خ ع (الرتب الرئيسية)
١٣ خ ع (الرتب الأخرى)
٣٠٠ خ أ
٢٦ خ أ (جديدة)
من موارد خارجة عن الميزانية
١ ف-٣
١ ف-٢
١٢ خ أ
قسم الأمن والسلامة نيروبي
١ ف-٥
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
١ ف-٢
١١٦ وظيفة من الرتب المحلية
٨٥ وظيفة من الرتب المحلية (جديدة)
قسم الأمن والسلامة جنيف
من الميزانية العادية:
١ ف-٥
١ ف-٤
٢ ف-٣
٣ خ ع (الرتب الرئيسية)
١٣٩ خ ع (الرتب الأخرى)
١٥ خ ع (جديدة)
من موارد خارجة عن الميزانية:
٢٦ خ ع
قسم الأمن والسلامة بيروت
١ ف-٤
١ ف-٣
٥٣ وظيفة من الرتب المحلية
٥٢ وظيفة من الرتب المحلية (جديدة)
قسم الأمن والسلامة بانكوك
١ ف-٤
١ ف-٣
٧٥ وظيفة من الرتب المحلية
١٣ وظيفة من الرتب المحلية (جديدة)
قسم الأمن والسلامة أديس أبابا
١ ف-٤
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
١ ف-٢
١١٤ وظيفة من الرتب المحلية
١٩ وظيفة من الرتب المحلية (جديدة)
التكاليف المشتركة فيينا
التكاليف المشتركة
الميزانية العادية للأمم المتحدة

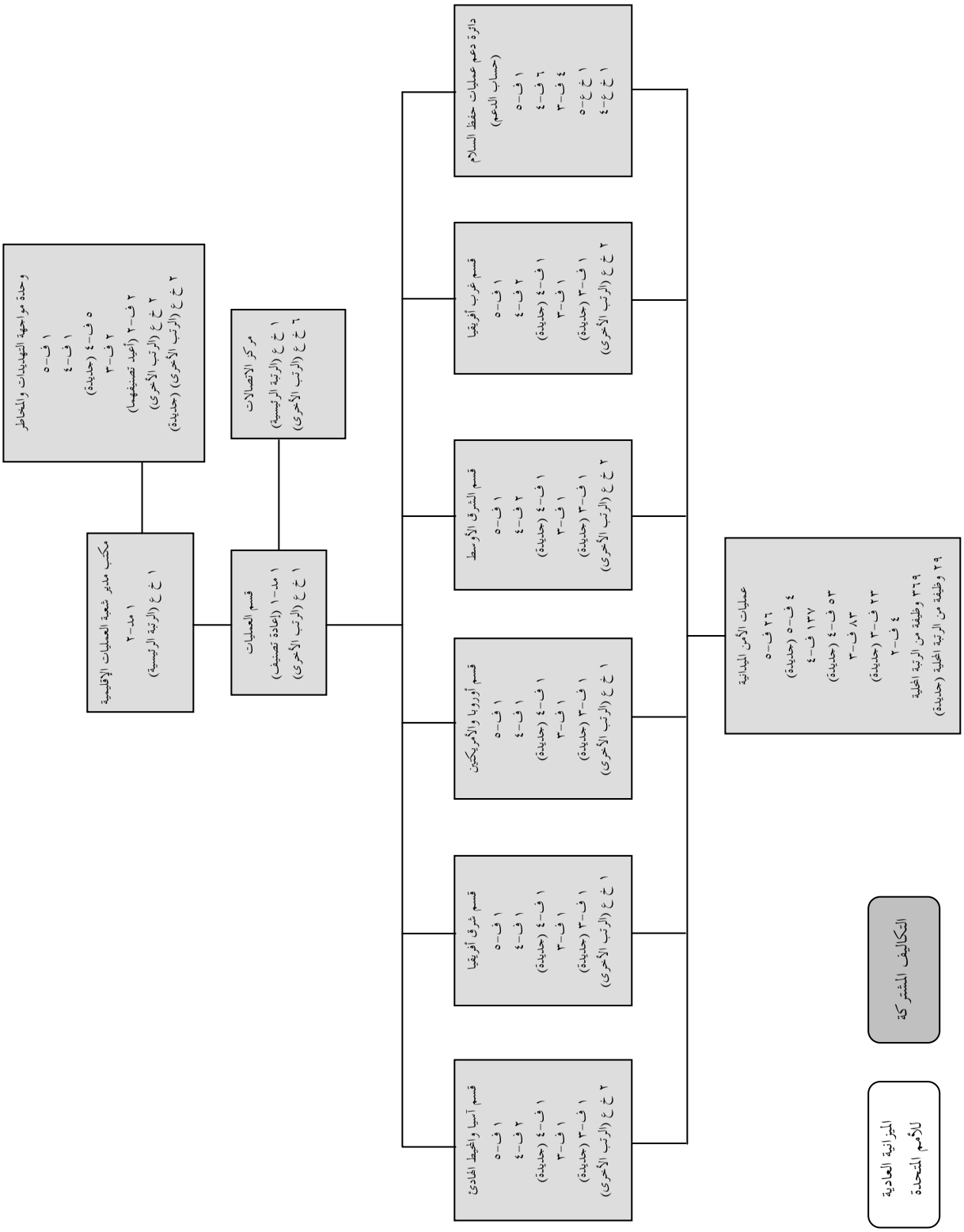
وحدة مواجهة التهديدات والمخاطر
١ ف-٥
١ ف-٤
٥ ف-٤ (جديدة)
٢ ف-٣
٢ ف-٢ (أعيد تصنيفهما)
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
٢ خ ع (الرتب الأخرى) (جديدة)
مكتب مدير شعبة العمليات الإقليمية
١ مد-٢
١ خ ع (الرتبة الرئيسية)
مركز الاتصالات
١ خ ع (الرتبة الرئيسية)
٦ خ ع (الرتب الأخرى)
قسم العمليات
١ مد-١ (إعادة تصنيف)
١ خ ع (الرتب الأخرى)
دائرة دعم عمليات حفظ السلام
(حساب الدعم)
١ ف-٥
٦ ف-٤
٤ ف-٣
١ خ ع-٥
١ خ ع-٤
قسم غرب أفريقيا
١ ف-٥
٢ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
قسم الشرق الأوسط
١ ف-٥
٢ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
قسم أوروبا والأمريكتين
١ ف-٥
١ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
١ خ ع (الرتب الأخرى)
قسم شرق أفريقيا
١ ف-٥
١ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
١ خ ع (الرتب الأخرى)
قسم آسيا والمحيط الهادئ
١ ف-٥
٢ ف-٤
١ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣
١ ف-٣ (جديدة)
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
عمليات الأمن الميدانية
٢٦ ف-٥
٤ ف-٥ (جديدة)
١٣٧ ف-٤
٥٣ ف-٤ (جديدة)
٨٣ ف-٣
٢٣ ف-٣ (جديدة)
٤ ف-٢
٣٦٩ وظيفة من الرتبة العليا
٢٩ وظيفة من الرتبة العليا (جديدة)
التكاليف المشتركة
الميزانية العادية للأمم المتحدة

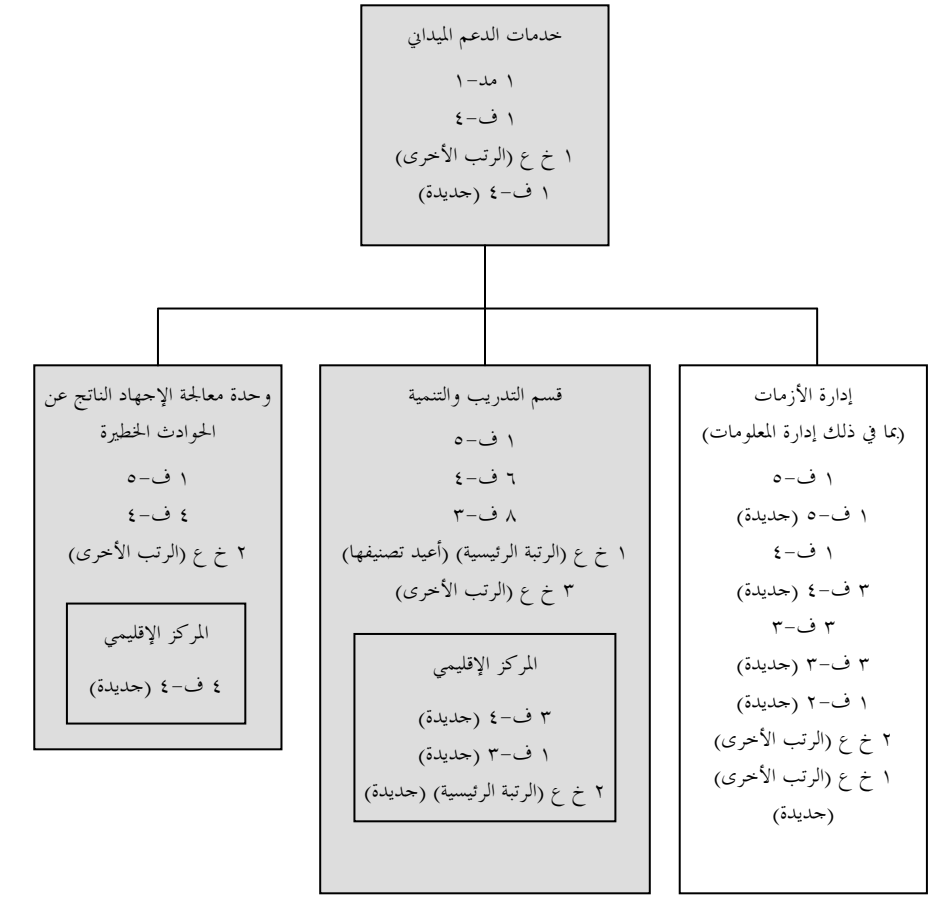
خدمات الدعم الميداني
١ مد-١
١ ف-٤
١ خ ع (الرتب الأخرى)
١ ف-٤ (جديدة)
إدارة الأزمات
(بما في ذلك إدارة المعلومات)
١ ف-٥
١ ف-٥ (جديدة)
١ ف-٤
٣ ف-٤ (جديدة)
٣ ف-٣
٣ ف-٣ (جديدة)
١ ف-٢ (جديدة)
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
١ خ ع (الرتب الأخرى) (جديدة)
قسم التدريب والتنمية
١ ف-٥
٦ ف-٤
٨ ف-٣
١ خ ع (الرتبة الرئيسية) (أعيد تصنيفها)
٣ خ ع (الرتب الأخرى)
المركز الإقليمي
٣ ف-٤ (جديدة)
١ ف-٣ (جديدة)
٢ خ ع (الرتبة الرئيسية) (جديدة)
وحدة معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة
١ ف-٥
٤ ف-٤
٢ خ ع (الرتب الأخرى)
المركز الإقليمي
٤ ف-٤ (جديدة)

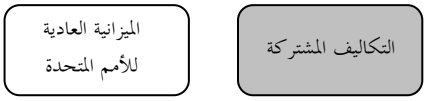
الميزانية العادية للأمم المتحدة
التكاليف المشتركة

المرفق الثالث

إطار الأمم المتحدة لإدارة ا لأزمات، نيويورك